

الفصل الرابع

أثر الأوقاف على مجتمع الولاية

يحتوي هذا الفصل على:

المبحث الأول: الدور الديني للوقف 

المبحث الثاني: الدور التعليمي للوقف 

المبحث الثالث: الدور الاقتصادي والاجتماعي
والجهادي للوقف 

يهدف هذا الفصل إلى دراسة الدور الذي كانت تؤديه الأوقاف لصالح المجتمع خاصة وأن الدولة لم تكن تهتم بالأمور الاجتماعية إلا فيما يعود بالنفع عليها، فقد أولت الأوقاف عنايتها بالجوانب الدينية والاجتماعية والاقتصادية والجهادية للمجتمع من خلال ما كان أهل الخير يوقفه على هذه الجهات .

ولتتبع هذا الدور الواضح الذي أدته الأوقاف جاء هذا الفصل الذي يعنى بدراسة الدور الديني للأوقاف حيث ساهمت الأوقاف مساهمة مباشرة في حماية وصيانة الدين الإسلامي والإشراف على مؤسساته الدينية، مهما كان نوع هذه المؤسسة من جامع إلى مسجد إلى كتاب إلى زاوية وما إلى ذلك .

في حين أن الأوقاف اهتمت بمجال العلم والمعرفة بما كانت تساهم به الأوقاف في العملية التعليمية من خلال وجود بعض المدارس التي ترعاها وتشرف عليها الأوقاف .

هذا بالإضافة إلى الدور الاقتصادي والاجتماعي والجهادي الذي كانت تقوم به الأوقاف، في الولاية في العهد العثماني الثاني .

المبحث الأول

الدور الديني للوقف

أولاً: الجوامع والمساجد

إن الأصل في الوقف بمعناه العام مرتبط بدور العبادة، حيث أن المعابد لم تكن يوماً ملكاً لأحد من العباد في أية ديانة كانت، ولقد ظهرت منذ القدم الأملاك التي خصص ريعها للصرف على أماكن العبادة، وعلى القائمين بأمر الشعائر الدينية، ومع ظهور الإسلام ارتبط نظام الأوقاف في الإسلام بالمساجد وإنشائها وتعميرها⁽¹⁾، حيث يقول تعالى (إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنِ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَحْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ، أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ)⁽²⁾.

وكانت المساجد تمارس وظيفة التعليم إلى جانب العبادة، فلم يقتصر التعليم في العهد العثماني على المدارس فقط، بل كانت هناك مؤسسات ومراكز تعليمية تمارس نشاطها التعليمي في الجوامع والتكايا وفي بيوت الوزراء والأثرياء والعلماء والفقهاء وغير ذلك⁽³⁾.

ولقد بلغ عدد المساجد والجامع^(*) والمدارس التي تتبعه أوقاف خاصة بها، وتمارس النشاط التعليمي، كما جاء في سجلات دار أحمد نائب الأنصاري حوالي 178 مكان⁽⁴⁾ وتجدد الإشارة هنا إلى أن أغلب هذه الأماكن عبارة عن مساجد .

(1) أمين، مرجع سابق، ص 179 .

(2) سورة التوبة الآيتين (18-19) .

(3) الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، مج 1، مرجع سابق، ص 476 .

(*) الجامع هو مكان تتم فيه صلاة الجمعة والأوقات الخمس، أما المسجد فإنه تتم فيه صلاة الأوقات الخمس فقط.

(4) د. أ. ن. ت. و. وثيقة رقم (37) قاعة الشيخ المرحوم عمر الجزوري للوثائق الدينية، مصدر سابق ووثيقة رقم

(42) قاعة الشيخ المرحوم عمر الجزوري للوثائق الدينية، مصدر سابق .

وكانت الأوقاف في العهد العثماني الثاني من أهم موارد التعليم في المساجد في طرابلس، وكان المشرف على وقف المسجد هو المدير الفعلي له⁽¹⁾.

وكان الأهالي يقومون بإرسال أبنائهم إلى مساجد المدينة لغرض تعلم قراءة وحفظ القرآن الكريم، على يد الفقهاء والعلماء والمدرسين، وغالبا ما تكون فترة دراسة هؤلاء الأطفال بعد الظهر، وفي العادة يجلس الأطفال على الأرض مكونين حلقة شبه دائرية يتوسط هذه الحلقة الفقيه، ليعلمهم المبادئ الأولية في القراءة والكتابة، ثم ينتقل معهم بعد ذلك إلى تحفيظهم آيات القرآن الكريم حيث يتمكن الطالب من حفظ بعض أجزاء من القرآن الكريم أو كله⁽²⁾.

ولقد كانت حلقات التعليم هذه تتم في داخل الجوامع، حيث كان المعلمون يلقون الدروس المختلفة للطلبة، في الفقه واللغة والحديث وغيرها، عن طريق حلقات دراسية أشبه بالدائرة، كان يجتمع فيها الطلاب حول مدرسهم ومشائخهم عقب صلاة الصبح وتمتد هذه الحلقة حتى صلاة الظهر وقد تستأنف الدروس بعد صلاة العصر⁽³⁾.

وهذا النوع من التعليم يختلف عن سابقه من حيث عمر المتعلم وفترة الدراسة ففي النوع الأول يكون عمر المتعلم صغير وهو طفل أما النوع الآخر فهو عمر البلوغ أما من حيث الوقت فيدرس الطفل في المسجد بعد الظهر بينما يدرس البالغ في المسجد من صلاة الصبح وحتى الظهر وبذلك يكون كلا من المسجد والفقيه مشغولين بالتعليم على طول اليوم.

ولم تكن المساجد أماكن للعبادة والتعليم فقط، بل كانت مجالس لاجتماع مختلف فئات الشعب بالعلماء والفقهاء والأمراء والقضاة كما أن المساجد في العهد العثماني الثاني تعتبر مؤسسة لتقديم مختلف المعونات للفقراء والمساكين والمحتاجين من المسافرين وغيرهم.

(1) الشريف، عبدالله محمد ومحمد إمام الطوير، دراسات في تاريخ المكتبات والوثائق والمخطوطات الليبية، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، مصراتة، الجماهيرية العظمى، 1396 و. ر. -1987م، ص 100، وكذلك بن عبدالله، مرجع سابق، ص 217.

(2) الشيخ، تطور التعليم في ليبيا في العصور الحديثة، مرجع سابق، 1972م، ص 88.

(3) الشريف، مرجع سابق، ص 100.

وإلى جانب ذلك كانت المساجد تتولى مهمة المصالحة بين المتخاصمين من الناس ففي جامع دارغوث كان يعقد مجلس متسع لإجراء التصالح بين أهل المنشية والساحل من جهة وبين أهل طرابلس من جهة أخرى، بسبب الحروب والمنازعات والمشاكل التي كانت تحدث بين الطرفين، حيث حدثت هذه المصالحة في عام 1251هـ - 1835م في عهد الوالي نجيب باشا⁽¹⁾.

وللأوقاف الفضل الأول والأخير في احتفاظ هذه المساجد الكبرى والجوامع بشهرتها العلمية⁽²⁾ وبأداء رسالتها على الصعيد الديني والثقافي والاجتماعي، كما يعتبر المسجد أول وقف في الإسلام حيث كانت تؤدى فيه الصلاة، وكافة جوانب الحياة الاجتماعية الأخرى.

ولقد شهدت مدينة طرابلس زيادة كبيرة في أعداد هذه المساجد إلى درجة أن الحشائشي وصف كثرتها بقوله: وبداخل المدينة مساجد كثيرة تكاد تكون متساوية مع عدد المنازل⁽³⁾.

وعلى الرغم من أن هذا الوصف مبالغ فيه بعض الشيء إلا أنه يدل دلالة واضحة على أن عدد المساجد بمدينة طرابلس كان كبيراً ومهما يكن من أمر فإن عدد المساجد والجوامع الموجودة داخل مدينة طرابلس وضواحيها بجانب المنشية والساحل يبلغ حوالي 178 جامعاً ومسجداً منها 71 جامع و 107 مسجد حسب ما لاحظته الباحث من خلال سجلات الأوقاف بدار أحمد نائب الأنصاري⁽⁴⁾.

وتعد الأوقاف هي المصدر الوحيد للصرف على الجوامع والمساجد، حيث كان يوقف على كل مسجد أو جامع عدة أوقاف من الأراضي الزراعية والدور والعقارات التي يخصص ريعها وحاصلاتها للإنفاق على ما تحتاجه هذه الجوامع من صيانة وترميم وإضافات ومرتبات وما إلى ذلك مما تحتاجه المساجد، وفيما يلي نورد ملخص لبعض المساجد التي كانت تتبع الأوقاف، والتي كانت إدارة الأوقاف تتولاها بالرعاية والصيانة والاهتمام والإشراف وهي كالتالي:

(1) سامح، مرجع سابق، ص 190.

(2) أمين، مرجع سابق، ص 260.

(3) الحشائشي، مصدر سابق، ص 41.

(4) د. أ. ن. ت. و. وثيقة رقم (204) إيجازات محلات الوقف داخل المدينة لمدة أربع أشهر 1315هـ، قاعة الشيخ المرحوم عمر الجنزوري لوثائق الدينية.

(أ) الجوامع

جامع أحمد باشا:

يقع هذا الجامع في مواجهة الجزء الجنوبي الغربي للسرايا الحمراء ويفصله عنها شارع يعرف في القديم باسم شارع الخندق وسوق المشير، كما يطل هذا المسجد بواجهته الشمالية الشرقية على سوق المشير، وتشرف واجهته الشمالية على سوق الرباع، ويحده سوق العطارة من الجنوب الشرقي⁽¹⁾.

وقد قام أحمد باشا القرمانلي سنة 1123هـ - 1711م ببناء هذا المسجد وألحق به مدرسة لتعليم الأطفال.

جامع محمود:

يتوسط هذا الجامع مدينة طرابلس القديمة تقريبا، وتطل واجهته الشمالية الغربية على زنقة السراعي، أما واجهته الشمالية الشرقية فتطل على شارع جامع محمود، في حين أن الواجهة الجنوبية تطل على شارع محمد زريق، ولقد أنشأ هذا الجامع محمد خازندار 1608- 1681م عندما كان أمينا للخزانة في عهد والي طرابلس محمد الحداد الأناضولي 1678م وأسس كذلك مصلى خاص بصلاة العيد بجوار المسجد⁽²⁾.

جامع الدروج:

يقع هذا الجامع بتقاطع شارع السراعي وزنقة جامع الدروج وسمى هذا الجامع بجامع الدروج، لأن باب الشارع على مستوى عال عن الشارع ببعض الدرجات⁽³⁾ ويعتبر إسماعيل بن قاسم بن عبد الحميد بن محمد بن يربوع بن مالك بن لوجيه بن عامر السناني السليمي هو من بنى هذا المسجد، وقد أسس المسجد عام 928هـ⁽⁴⁾.

(1) شقلوف، مسعود رمضان وآخرون، موسوعة الآثار الإسلامية في ليبيا، ج1، أمانة التعليم، مصلحة الآثار، الجماهيرية، الدار العربية للكتاب، 1980م، ص99.

(2) المرجع نفسه، ص74.

(3) المرجع نفسه، ص69.

(4) الزاوي، الطاهر أحمد، أعلام ليبيا، دار إحياء الكتب العربية، نشر وتوزيع مكتبة الفرجاني، طرابلس، ليبيا، 1381هـ - 1961م، ص155.

جامع شائب العين:

يقع هذا الجامع بشارع سوق الترك، وقد بنى هذا الجامع محمد باشا المعروف بشائب العين، عندما تولى ولاية طرابلس في سنة 1698م⁽¹⁾.

جامع الحطاب:

يقع هذا الجامع في نهاية زنقة كفالة، ويعتبر الشيخ محمد بن محمد بن عبدالرحمن الحطاب هو مؤسس هذا الجامع ولقد ذكره النائب في المنهل العذب، بأنه من مواليد 1496م وتوفي في سنة 1547م⁽²⁾ ويوجد هذا المسجد خارج المدينة من جهة الشرق ويقع على البحر وينسب للشيخ الحطاب البرقي ويكنى بأبي نزار⁽³⁾.

جامع العسعوس:

يقع هذا الجامع بزنقة أبوديرة بجوار شارع سيدي عمران، وهو معروف باسم مسجد الطوبى، ولعله كان أمام هذا الجامع فأطلق عليه اسمه وأصبح يعرف به وأهمل اسم مؤسسه الأول⁽⁴⁾.

جامع دراغوث باشا:

يقع هذا الجامع بمنطقة باب البحر، يحده جنوبا زنقة الحمام الصغير، وغربا شارع دراغوث باشا، وشمالا شارع باب البحر، ويعد هذا الجامع من أهم الجوامع بمدينة طرابلس، وقد بناه دراغوث باشا الذي وفد إلى طرابلس واليا عليهم عام 1556⁽⁵⁾ وهو يشبه من ناحية التفصيل والبناء، والشكل والمساحة جامع حمودة باشا المرادي⁽⁶⁾.

(1) شقلوف، مرجع سابق، ص 55.

(2) المرجع نفسه، نفس الصفحة.

(3) الحشائشي، مصدر سابق، ص 39.

(4) شقلوف، مرجع سابق، ص 59.

(5) المرجع نفسه، ص 60.

(6) الحشائشي، مصدر سابق، ص 42.

جامع الناقتة:

يقع هذا الجامع في حي الفيندقة، ويعتبر هذا المسجد من أقدم الجوامع بمدينة طرابلس ويقال بأن بناءه تم أيام المعز لدين الله الفاطمي، ويصفه التجاني بأنه جامع متسع على أعمدة مرتفعة وكان بناءه في نهاية عام 299هـ وبداية عام 300هـ على يد خليل إسحاق، ويعرف باسم الجامع الأعظم، وقد بناه بنو عبيد⁽¹⁾.

جامع الشيخ سالم المشاط:

يقع هذا الجامع بالقرب من خزان المياه الرئيسي بالمدينة، وتطل واجهته الغربية على زنقة سالم المشاط، والشمالية على شارع سالم المشاط، ويقول: أحمد نائب الأنصاري متحدثاً عن مؤسسه بأن سالم المشاط توفى بطرابلس سنة 1493م، وهو من رجال القرن التاسع الهجري، الخامس عشر الميلادي، ومن هنا يمكن القول أن الجامع بني قبل تاريخ وفاة المؤسس⁽²⁾.

جامع قرجي:

بني هذا الجامع في عام 1833م - 1834م بأمر من مصطفى قورجي حيث تبين اللوحة التذكارية الموجودة على المدخل⁽³⁾ وتطل الواجهة الشرقية من هذا الجامع على قوس ماركوس أورليوس .

(ب) المساجد:

مسجد بن صوان^(*)

يقع هذا المسجد في شارع كوشة الصفار وهو لا يختلف عن مساجد مدينة طرابلس من حيث البناء، ويتكون هذا المسجد من بيت للصلاة وبجانبه كتاب، ويحد المسجد من ناحية الجنوب الغربي شارع كوشة الصفار، ومن الشمال الغربي زنقة الريفي⁽⁴⁾.

(1) المصدر نفسه، ص 41 .

(2) شقلوف، مرجع سابق، ص 44 .

(3) المرجع نفسه، ص 108 .

(*) يعرف هذا المسجد الآن باسم مسجد حواص لأنه كان امام فيه فتسمى باسمه

(4) شقلوف، مرجع سابق، ص 129 .

مسجد بن طيب:

ويعرف أيضا باسم مسجد العزى، ويقع هذا المسجد في شارع سوق الحرارة، ويقال: أن ابن طيب هو من بنى هذا المسجد وهو من أصل تركي، ويتكون المسجد من قاعة خاصة بالصلاة ومكان للوضوء وكتاب لتحفيظ القرآن الكريم⁽¹⁾.

مسجد الدباغ:

يقع هذا المسجد بوسط مدينة طرابلس القديمة في شارع الدباغ، ومن الممكن أن يكون مؤسس هذا المسجد هو الكاهية^(*) محمد الدباغ أيام ولاية خليل باشا الارناؤوطي على طرابلس عام 1681م-1709م⁽²⁾.

مسجد الصقلاني:

يقع هذا المسجد عند تقاطع زنقة بنغازي وشارع سوق الحرارة، ويرجح أن يكون محمد بن محمد بن علي الصقلاني هو مؤسس هذا الجامع على حد قول أحمد نائب الأنصاري في كتابه نفحات النسرين⁽³⁾.

مسجد الخروبية:

يقع هذا المسجد بشارع الخروبية في الجزء الجنوبي من سوق الترك وله مدخل في الناحية الشمالية منه، ويفتح على شارع عمورة، ويقال: أن هذا المسجد أسس حوالي القرن الخامس عشر الميلادي⁽⁴⁾.

(1) شقلوف، مرجع سابق، ص 119.

(*) كاهية كلمة تطلق على شيخ أو زعيم أو شيخ قبيلة يدير دائرة أو قطر أو تشكيلات صناعية، أو نقيب الصناع أو الرجل المشرف على شئون القرية، شقلوف، مرجع سابق، ص 92.

(2) المرجع نفسه، ص 92.

(3) نقلا عن شقلوف، مرجع سابق، ص 95.

(4) المرجع نفسه، ص 51.

مسجد بن طابون:

يقع هذا المسجد بشارع قوس المفتي، ويتميز هذا المسجد بأنه من المساجد ذات الطراز الليبي في البناء والزخرفة، ويقال: أن من بنى هذا المسجد ابن طابون وهو ليبي من أصل تاجوري ويقع هذا المسجد خارج مدينة طرابلس من جهة الشرق⁽¹⁾.

مسجد الشيخ عبد الوهاب:

يقع هذا المسجد في الجهة الشمالية المقابلة لجامع أحمد قورجي، وقوس مركوس أوريليوس، وبمقارنته بمسجد سالم المشاط، يتضح أنه يعود إلى نفس الفترة الزمنية التي بني فيها هذا المسجد⁽²⁾.

مسجد البازي:

ويعرف في القديم باسم مسجد الجدود، وكذلك مسجد الجدة لأن إحدى جدات الأغالبة كانت قد بنته، ثم عرف بعد ذلك باسم مسجد البازي لكون الحسن البازي قد سكن فيه، وهو يقع خارج مدينة طرابلس من جهة الجنوب⁽³⁾.

مسجد عطية:

يقع هذا المسجد في قوس السرارعي، وزنقة الحلقة، وبه زاوية ملحقة به أيضا باسم زاوية سيدي عطية⁽⁴⁾.

مسجد بن مقييل:

يقع هذا المسجد بزنقة كوشة الصفار بالمدينة القديمة ويشتهر بمسجد بن موسى، لأن هذا الشخص في يوم ما كان إماما له فعرف به⁽⁵⁾.

(1) شقلوف، مرجع سابق، ص 58.

(2) المرجع نفسه، ص 8.

(3) الحشائشي، مصدر سابق ص 39.

(4) شقلوف، مرجع سابق، ص 86.

(5) المرجع نفسه، ص 148.

مسجد حوريه:

ويعرف كذلك باسم مسجد الميلادي، ويوجد هذا المسجد بقوس السراعي بالمدينة القديمة، أما عن حورية فهو شخص كان يدرس بالكتاب الملحق بالمسجد فلقد أطلق الناس اسم المدرس على هذا المسجد، ويطل هذا المسجد على شارع الدروج من الناحية الشمالية⁽¹⁾.

مسجد شأن الشأن:

يقع هذا المسجد بشارع سوق النجارة وسمى بهذا الاسم لأن الشيخ المقيم فيه هو الشيخ محمد المشتهر باسم شأن الشأن⁽²⁾.

مسجد السرايا الحمراء:

يقع هذا المسجد داخل قلعة مدينة طرابلس، وكان في أول الأمر عبارة عن قاعة من قاعات السرايا الحمراء، إلا أن الأتراك وبعد دخولهم لطرابلس في عام 1551م خصصوا هذا القاعة كمسجد للقيام بشعائرهم الدينية⁽³⁾.

كما كانت هناك أعداد أخرى للمساجد والجوامع⁽⁴⁾ والتي لا يتسع المجال لذكرها، نذكر منها مسجد بن سليمان ومسجد الريفي ومسجد النخلي ومسجد بن صابر ومسجد المفتي ومسجد بن لطفي وغيرها الكثير.

فلم تقتصر آثار الأوقاف على الاهتمام بالمساجد والجوامع والتعليم بما قدمته من أموال وأوقاف لأماكن العبادة وذلك من خلال توفير مراكز لتعليم وقراءة وحفظ القرآن الكريم، أو مجالس مشاورات الفقهاء والعلماء والقضاة وغيرها بل امتد هذا الأثر ليشمل إقامة مؤسسات يكاد يكون الهدف الأساسي من وجودها ممارسة ونشر التعليم في البلاد، وكان من أهم هذه المؤسسات ظهور المكتبات الملحقة بالمدارس والمساجد.

(1) شقلوف، مرجع سابق، ص 145.

(2) المرجع نفسه، ص 136.

(3) المرجع نفسه، ص 140.

(4) أنظر شقلوف، مرجع سابق.

ثانياً: الكتاب

وهو عبارة عن مكان للتعليم ملحق بالمسجد، وتقام هذه الكتاتيب في العادة بالقرب من المساجد، أو بداخلها، حيث تفرد حجرة صغيرة تستعمل ككتاب، أو يمكن أن تقام في الزوايا أو في منزل الشيخ نفسه، أو في بيوت وغرف صالحة أعدت لهذا الغرض، وكانت الكتاتيب منتشرة في كافة أرجاء الولاية⁽¹⁾.

ويبدأ الكتاب مع الطفل أولى مراحل حياته التعليمية، فيتعلم القراءة والكتابة في الكتاب على يد معلم يعرف باسم الفقيه⁽²⁾ وكان يطلق على المعلم في الكتاب لقب الشيخ أو المؤدب أو المطوع⁽³⁾.

وفي اغلب الأحيان يكون التعليم في الكتاب مجانياً خاصة إذا كان مؤسسه ثري أو من بعض رجالات الدولة، أو إذا كان ملحق به أوقاف معينة، يصرف منها على أجور الشيوخ ونفقات التلاميذ وخاصة الأيتام منهم والفقراء⁽⁴⁾.

أما إذا كان الشيخ نفسه هو منشئ الكتاب، فإنه كان يتقاضى أجره زهيدة من كل طفل وتعرف هذه الأجرة باسم الخميسية⁽⁵⁾ حيث إنها كانت تعطى للمدرس كل يوم خميس في نهاية الأسبوع وغالبا ما تكون أشياء عينية مثل البيض والبقول والقمح وفي بعض الأحيان قد تكون نقوداً.

ويبلغ عدد الكتاتيب بداخل مدينة طرابلس في العهد العثماني الثاني حوالي خمسة عشر كتاباً، إلا أنها لم تكن كلها صالحة للعملية التعليمية، وحتى تلك الكتاتيب التي كانت صالحة للتعليم لم يكن يتم فيها التعليم⁽⁶⁾.

(1) الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، مج2، إشراف وتقديم أكمل الدين حسن أوغلي، ترجمة، صالح سعادوي، استانبول، 1999م، ص309.

(2) الشيخ، تطور التعليم في ليبيا في العصور الحديثة، مرجع سابق، ص107.

(3) الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، مج2، مرجع سابق، ص309.

(4) المرجع نفسه، نفس الصفحة.

(5) المرجع نفسه، نفس الصفحة.

(6) الشيخ، تطور التعليم في ليبيا في العصور الحديثة، مرجع سابق، ص107.

وكانت الدولة العثمانية ممثلة في الولاية تولي الكتاتيب بعض الاهتمام، ويتضح ذلك من خلال رسالة بعث بها الوالي إلى القاضي بشأن تشكيل لجنة للاهتمام بالكتاتيب وتنفيذ اللوائح والقوانين بها وتطبيقها (رسالة من الوالي إلى القاضي في خصوص تشكيل لجنة برئاسته وعضوية ثمانية آخرين للاهتمام بتنفيذ لوائح التعليم بكتاتيب الأطفال التابعين للأوقاف)⁽¹⁾ ويتضح من هذه الوثيقة أن الدولة العثمانية كانت قد أصدرت لوائح وقوانين تنظم التعليم بالكتاب إلا أن هذه اللوائح لم تطبق في الكتاتيب .

وبالفعل تم في نفس الوقت تشكيل لجنة لمتابعة الكتاتيب ضمت كلا من فضيلة المفتي والشيخ محمد بن مصطفى والشيخ مصطفى بن لاغة والشيخ بن غلبون والشيخ محمد بن موسى ورئيس غرفة التجارة، والطبيب، ومحاسب الأوقاف مصطفى نيازى، وتعيين أحد محرري مطبعة الولاية كاتباً للجنة المذكورة، في 7 جمادى الآخر 1292هـ - يوليو 1875م⁽²⁾ ويمكن القول: بأن هذه اللجنة شكل المشائخ السواد الأعظم فيها وذلك نظراً لأن موضوع تشكيل اللجنة يتعلق بالتعليم، ومن الممكن أن يكون هؤلاء المشايخ كانوا من ضمن المدرسين الذين كانوا يقومون بالتدريس في الكتاتيب في ذلك الوقت .

وعلى الرغم من ذلك فإن الدولة العثمانية لم تكن تتدخل بشكل مباشر في تلك الكتاتيب من ناحية المنهج وطريقة التعليم، إلا أنها كانت تشرف على أوقاف الكتاتيب عن طريق القاضي الحنفي⁽³⁾، إن كان للكتاب وقف، وإن لم يكن له وقف فإن تدخلات الدولة تكاد تكون معدومة، وفي العادة تكون أوقاف المساجد والجوامع هي نفس أوقاف الكتاب، حيث يصرف من هذه الأوقاف على الكتاب .

ولقد عرفت مدينة طرابلس في العهد العثماني الثاني عدداً من الكتاب منها ما كان ملحقاً بالمساجد وهو أكثرها ومنها ما هو ملحق بالمدارس وهي أقل عدداً من سابقتها، وفي ما يلي نورد أهم الكتاتيب التي كانت معروفة في المدينة في ذلك الوقت:

(1) د. أ. ن. ت. و. وثيقة رقم (1782) رسالة من الوالي إلى القاضي في خصوص تشكيل لجنة برئاسته وعضوية ثمانية آخرين للاهتمام بلوائح التعليم، 1875م، قاعة خدوجة الشلى للوثائق التعليمية .

(2) المصدر نفسه .

(3) الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، مج2، مرجع سابق، ص310 .

كتاب بن صوان:

ويوجد هذا الكتاب بمسجد بن صوان بمدينة طرابلس، ويعرف هذا المسجد باسم حواص، وألحق بهذا المسجد حجرة للتدريس تم استعمالها ككتاب لتعليم الأطفال القرآن الكريم⁽¹⁾.

كتاب بن طابون:

يوجد الكتاب في الطابق العلوي من المسجد، وهو عبارة عن حجرة مستطيلة الشكل، ويدخل إلى الكتاب عن طريق ممر ضيق يعرف باسم زنقة الكانوني، كما يوجد سلم صغير يوصل إلى الكتاب في الطابق العلوي⁽²⁾.

كتاب الحطاب:

وهو عبارة عن حجرة تقع غربي مبنى المسجد، ويفصلها عن المسجد طريق ضيق يوصل إلى زنقة كفالة وسوق حرارة⁽³⁾.

كتاب بن طيب:

ويطلق عليه أيضا كتاب مسجد العزى، ويقع هذا الكتاب في شارع سوق الحرارة بداخل المسجد ويتم فيه تحفيظ القرآن الكريم للطلبة⁽⁴⁾.

كتاب الكاتب:

يقع هذا الكتاب بجانب مدرسة ومسجد الكاتب، وهو عبارة عن حجرة صغيرة يلتقي فيها الطلبة ليتعلموا القراءة والكتابة ومن ثم حفظ القرآن⁽⁵⁾.

(1) شقلوف، مرجع سابق، ص 129.

(2) المرجع نفسه، ص 58.

(3) المرجع نفسه، ص 57.

(4) المرجع نفسه، ص 119.

(5) المرجع نفسه، ص 113.

وتمثل هذه الكتابات حجر الأساس في مراحل الطالب التعليمية حيث إنه من خلال التحاقه بالكتاب يستطيع أن يتعلم الأبجدية العربية والقراءة والكتابة وحفظ القرآن الكريم، كما أن التعليم بالكتاتيب يربط الطالب بصلات اجتماعية بين زملائه وأقرانه ومشائخه .

ثالثاً: التصوف

من الطبيعي أن تكون للأوقاف آثار بعيدة المدى في المساهمة في انتشار التصوف في ولاية طرابلس في العهد العثماني الثاني، فمن ربيع وغللات الأوقاف كان يصرف على الصوفية المنقطعين للعبادة، إلى درجة أصبح فيها التصوف من أهم مظاهر النشاط الديني في طرابلس في العهد الثاني، واتسع نظام الصوفية إلى درجة كبيرة .

ولقد اهتمت أوقاف طرابلس بالمتصوفين وأولت لهم عناية كبيرة في جميع أماكن إقامتهم سواء كانت زوايا أو أربطة أو تكايا، ويتضح ذلك الاهتمام من خلال ما كان يرصد من أوقاف لصالح المتصوفين والتي لا يمكن أن تتوفر للإنسان العادي فقد كفلت الأوقاف للمتصوف مكاناً يعيش فيه، وطعاماً يكفيه دل السؤال، ولباساً يكون له ستراً، وبهذا ازدادت أعداد المتصوفين طلباً لمثل تلك الميزات⁽¹⁾.

وكانت هذه الزوايا توقف لصالح الفقراء الصوفية، وكان يجعل شيخ واحد أو أكثر من ذلك للزوايا، كما يتم في هذه الزوايا تحديد من يحق لهم المبيت الدائم في الزاوية ومن يحق لهم المبيت المؤقت وذلك لمدة من الزمن المحدد من قبل المشائخ، كما يقوم بالتدريس في هذه الزوايا فقيه أو عالم أو شيخ على أحد المذاهب الأربعة⁽²⁾.

فقد كان يرأس الزاوية شيخ يعرف باسم المقدم، وله سلطة واسعة على كل من ينظم إلى الزاوية، وكانت الزوايا دور علم وضيافة وتصوف وعبادة كما كان ينسخ بها بعض المخطوطات ويعتبر تعليم الزوايا أعلى درجة من تعليم الكتاتيب، وخريجوا الزوايا يقومون ببعض الأعمال بعد تخرجهم من أهمها نشر وتعليم الدين الإسلامي في الجبال والصحارى،

(1) الشيخ (تطور الوقف في مصر في العهد العثماني 1517-1798م) مرجع سابق، ص 27

(2) الشيخ، تطور التعليم في ليبيا في العصور الحديثة، مرجع سابق، ص 95 .

كما يحق لهم التدريس بمواقع الكتاب، ولقد كان علماء الزوايا يعطون طلابهم المتفوقون إجازات علمية تمكنهم من تأدية مهامهم فيما بعد في حالة انخراط أحد منهم في سلك التعليم في أي مسجد أو مدرسة أو زاوية أو كتاب⁽¹⁾.

وتعد الزوايا مؤسسات تعليمية، ولكنها نوع آخر غير المدارس والمعاهد، ولقد ورث العثمانيون هذه المؤسسات عن طريق الدولة الإسلامية التي سبقتهم فأبقى العثمانيون على هذا الإرث⁽²⁾.

وفي أغلب الأحوال كانت الزوايا هي المكان الرئيسي الذي يتخذ المتصوفون مقرا لتأدية واجباتهم وفروضهم، ولقد كثرت الزوايا في طرابلس في العهد العثماني إلى درجة كبيرة ونذكر منها ما يلي:

زاوية الشيخ يعقوب:

تقع هذه الزاوية بمنطقة باب البحر غربي قوس مركوس أوريليوس، بطريق سيدي يعقوب، ويحدها جنوبا مبنى البحرية سابقا، وبالتحديد تقع خلف برج الكاهية وتسمى باسم الزاوية الصغيرة، ويعتبر الشيخ يعقوب هو المؤسس الحقيقي لها⁽³⁾.

الزاوية الكبيرة:

تقع هذه الزاوية بمنطقة باب الحرية، في شارع الزاوية الكبيرة ومبنى هذه الزاوية يشبه إلى حد كبير المنازل القديمة بالمدينة، ويوجد بها حجرتان كبيرتان، تطلان على الفناء، كما يوجد بجانبها حجرة أخرى تقام فيها صلاة الأوقات الخمس، ولقد أسس هذه الزاوية الشيخ محمد العالم الفاسي بانون، المغربي الأصل، في بداية القرن السادس عشر الميلادي⁽⁴⁾.

(1) الشيخ، تطور التعليم في ليبيا في العصور الحديثة، مرجع سابق، ص . . . ص 95... 97.

(2) الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، مج 2، مرجع سابق، ص 14.

(3) شقلوف، مرجع سابق، ص 89.

(4) المرجع نفسه، ص 151.

الزاوية القادريّة:

تقع هذه الزاوية بزقة الفيندة في مواجهة جامع الناقة من الجهة الغربية، وهي عبارة عن زاوية صغيرة الحجم، ولقد كان شيخ الطريقة فيها الشيخ علي سيالة⁽¹⁾.

زاوية الماعزي:

تقع هذه الزاوية خارج مدينة طرابلس من الجهة الجنوبية الشرقية، ويعتبر الشيخ أبو عبدالله محمد بن مصطفى الماعزي هو المؤسس الحقيقي لهذه الزاوية، وأطلق عليها اسمه وبدأت تعرف باسم زاوية الماعزي، وكان الشيخ عبدالله قد ارتحل إلى مصر وتلمذ بها ثم عاد إلى طرابلس في عهد أحمد باشا القرماني 1711 - 1745م وأسس الزاوية في نفس الفترة⁽²⁾. ولقد أعانه أحمد باشا القرماني في بناء هذه الزاوية، بما كان يقدمه له من معونات مادية وتسهيلات مكنته من بناء الزاوية.

ولقد كانت موارد الصرف على الزاوية تتكون من:

- 1- أموال الأوقاف سواء كانت أموال نقدية، أو حاصلات زراعية يمكن بيعها أو استبدالها بما تحتاجه الزاوية، من متطلبات العيش والتعليم بها.
- 2- الهبات والتبرعات التي كان يتصدق بها أهل الخير على الزاوية.
- 3- إحياء وإصلاح الأراضي الميتة وإعادة زراعتها وكذلك ترميم الآبار الخربة، وتأجيرها واستغلال إيراداتها لصالح الزاوية.

(1) شقلوف، مرجع سابق، ص 147.

(2) ابن غلبون، أبي عبدالله محمد بن خليل، التذكار فيمن ملك طرابلس وما كان بها من الأخيار، المطبعة السلفية، القاهرة، 1349هـ، ص 202.

المبحث الثاني

الدور التعليمي للوقف

تعرض التعليم في العهد العثماني شأنه شأن بقية جوانب الحياة الأخرى، للتلاعب والإهمال وعدم اهتمام الولاة والإداريين به، وكذلك عدم اهتمام الدولة العثمانية نفسها بهذا الجانب، في حين أن ما ينفق على التعليم كان يمثل ما قيمته 1٪ من مجموعات مصروفات الولاية، وهذا يؤكد عدم اهتمام الدولة بقطاع التعليم في الولاية من جهة، وبتولي الأوقاف الصرف على هذا القطاع أهمية كبرى من مصروفاتها من جهة أخرى كما هو مبين في الجدول التالي .

الجدول رقم (9)

يوضح إجمالي الإنفاق في التعليم مقارنة بالإنفاق العام للسنوات 1894 - 1898 م .

السنة	إجمالي الإنفاق العام	الإنفاق على التعليم	ملاحظات
1894	818. 142	375	
1895	200. 132	767	
1896	318. 155	224	
1897	932. 139	324	
1898	639. 135	330	

المصدر، الخفيفي، محمد صالحين، النظام الضريبي في ولاية طرابلس الغرب رسالة ماجستير منشورة، ص 119 .

وأمام هذا الوضع بسطت الأوقاف سيطرتها ورعايتها واهتمامها بالتعليم وخصت له أماكن خاصة به، حيث وجد بمدينة طرابلس في العهد العثماني عدد من المعاهد المخصصة للشباب الذين يرغبون بدراسة العلوم الدينية والتخصص بها، ويتم في هذه المعاهد تدريس اللغة العربية والتفسير والحديث والفقهاء الإسلامي⁽¹⁾.

أولاً: المدارس

ويوجد بداخل المدينة مدارس كثيرة وتعد مدرسة المنتصرية من أهمها وأحسنها، ولقد بنيت هذه المدرسة على يد الفقيه أبي يحيى عبد الحميد ابن أبي البركات أبي الدنيا، وذلك فيما بين سنة 655هـ، 1358م⁽²⁾.

مدرسة أحمد باشا القرماني:

بعد أن تسلم أحمد باشا القرماني الحكم في طرابلس عام 1123هـ-1711م، بدأ بإنشاء مجموع من المباني في مدينة طرابلس كان من أهمها المسجد والمدرسة اللذين يحملان اسمه⁽³⁾. ولقد مكنت حالة الرخاء الاقتصادي التي عاشتها البلاد في عهد حكم أحمد باشا القرماني 1711 - 1745م من أن يقوم هذا الوالي ببعض الأعمال الخيرية للصالح العام كان من أهمها أمره لعماله في عام 1731م ببناء مدرسة وجامع في مكان قريب من السرايا⁽⁴⁾. وبفضل ما كان يوليه الوالي أحمد باشا القرماني من اهتمام حول مسألة بناء مدرسته، ومن خلال متابعتة اليومية للمهندسين والبنائين، فلقد استمرت عمليات البناء لمدة ست سنوات في بناء المدرسة والجامع من سنة 1731 - 1737م⁽⁵⁾.

(1) كورو، مرجع سابق، ص 101 .

(2) الحشائشي، مصدر سابق، ص 42 .

(3) كورو، مرجع سابق، ص 101 .

(4) الشريف، مرجع سابق، ص 95 .

(5) المرجع نفسه، نفس الصفحة .

وكانت المدرسة تضم عدد من الحجرات، حيث بلغت حجر مبيت الطلبة حوالي أربع وثلاثون حجرة مخصصة لمبيت الطلاب الوافدين إلى المدرسة من المناطق الواقعة خارج مدينة طرابلس، كما خصص لها مكتبة خاصة بها، وحجرات للتدريس، وبعض الحجرات المخصصة لأعضاء هيئة التدريس بالمدرسة⁽¹⁾.

وحبس وأوقف أحمد باشا القرماني على هذه المدرسة والمسجد أوقاف كثيرة جداً منها اثنان وثلاثون حانوتاً صغيراً⁽²⁾، وقد سبقت الإشارة في الفصل الثاني إلى عدد أوقاف جامع ومدرسة أحمد باشا.

مدرسة ميزران:

بنت هذه المدرسة في شارع الزاوية - أحد شوارع مدينة طرابلس - وكان من بين مهامها تعليم الطلاب القرآن الكريم، والعلوم الشرعية وغيرها، وقد تم بناء هذه المدرسة في أواخر القرن الثالث عشر الهجري - منتصف القرن التاسع عشر الميلادي - وأوقف عليها بانيها أوقاف كثيرة⁽³⁾.

ولقد بنى هذه المدرسة رمضان ميزران^(*) وكان من مواليد مدينة طرابلس حيث ولد في منتصف القرن الثالث عشر الهجري، وكان تاجراً مشهوراً، ويقوم بالتجارة بين السودان وطرابلس وتركيا، إلا أنه وبعد وفاة ابنه الوحيد اتجه إلى الأعمال الخيرية واهتم بها وكان صاحب ثروة كبيرة⁽⁴⁾.

فكانت مدرسة ميزران من أشهر المدارس بمدينة طرابلس في العهد العثماني الثاني وقد

(1) الشريف، مرجع سابق، ص 101 .

(2) المرجع نفسه، ص 103 .

(3) الزاوي، مرجع سابق، ص 18 .

(*) كان الحاج رمضان ميزران عضواً بارزاً في مجلس الولاية في فترة حكم أحمد راسم باشا 1881-1883م وكان مجلس إدارة طرابلس من السلطات العليا وكان يشرف على مصالح الولاية، الزاوي، مرجع سابق، ص 119 .

(4) المرجع نفسه، ص 18 .

كانت مقصداً لطلاب العلم وحفاظ القرآن الكريم⁽¹⁾، لما يجدونه فيها من المساعدات المالية، التي يمكن أن تعين الطلاب على التفرغ للدراسة، ولقد أوقف رمضان ميزران أوقافاً كثيرة على مدرسته⁽²⁾.

وهذا الأمر دفع صحيفة الجوائب إلى تقديم جزيل الشكر والعرفان والتقدير للحاج رمضان أفندي ميزران في عددها رقم 1066 لبنائه المدرسة والجامع لما لمثل هذه الأعمال من دور في نشر التعليم في الولاية وكذلك بنى سبيل خاص بشرب المياه وبعض الصهاريج⁽³⁾.

مدرسة الكاتب:

تقع هذه المدرسة بداخل مدينة طرابلس، وهي تطل على البحر من جهة الشمال الشرقي وعلى زنقة الريح من الشمال الغربي، وهي على نظام المدارس الموجودة في طرابلس في ذلك الوقت، وتحتوي على حجرة كبيرة لسكن الطلبة بالإضافة إلى مجموعة من الحجرات الأخرى التي كان يتم فيها تعليم الطلبة المواد الدراسية المقررة⁽⁴⁾.

ولد مصطفى بن القاسم والملقب بالخوجة والكاتب المعروف بهذين الاسمين بمدينة طرابلس ونشأ بها وتربى وترعرع بها⁽⁵⁾، ودرس بنفس المدينة واشتهر بعمله إلى درجة أن علي باشا القرمانلي استخلصه لخدمته واتخذه مستشاراً له وكبير كتابه، ولذلك اشتهر باسم الكاتب، وتوفي الكاتب في سنة 1213هـ - 1798م⁽⁶⁾.

ولقد بنى هذه المدرسة مصطفى الخوجة الذي كان مستشاراً للوالي علي باشا القرمانلي 1167-1207هـ ، 1754-1793م، ولقد كان مصطفى الخوجة من المحبين للعلم والعلماء، ومن المهتمين بالنواحي العلمية، وكان من النساخ المعروفين فلقد نسخ عدداً غير قليل من

(1) الشيخ، تطور التعليم في ليبيا في العصور الحديثة، مرجع سابق، ص 72 .

(2) الزاوي، مرجع سابق، ص 119 .

(3) الشيخ، تطور التعليم في ليبيا في العصور الحديثة، مرجع سابق، ص 72 .

(4) شقلوف، مرجع سابق، ص 113 .

(5) الزاوي، مرجع سابق، ص 343 .

(6) الأنصاري، مصدر سابق، ص 317 .

الكتب، ولقد تم بناء المدرسة في العام 1183هـ - 1769م وبعد إكمال بنائها ألحق بها مكتبة ضخمة، ضمت أفضل الكتب في تلك الفترة⁽¹⁾.

مدرسة عثمان باشا:

تقع هذه المدرسة بمدينة طرابلس، بشارع دارغوث باشا وهي من المدارس المشهورة داخل المدينة⁽²⁾، ولقد قام بتأسيسها والي طرابلس عثمان باشا الساقزي الذي حكم البلاد فيما بين 1059 - 1083هـ / 1649م - 1672م وأوقف عليها أوقافاً كثيرة، مكنتها من تأدية مهامها العلمية، بما في ذلك من الكتب التي أوقفها عليها لمساعدة الطلاب للحصول على المؤهلات العلمية بأسهل الطرق وأبسطها⁽³⁾.

مدرسة عمورة(*)

تقع هذه المدرسة بزاوية عمورة بمدينة جنزور، والتي تقع غرب مدينة طرابلس 16 كيلو متر، وخص لها أوقافاً كثيرة من بساتين ونخيل، وهي متقنة البناء⁽⁴⁾.

كما كانت كل مؤسسة من المؤسسات التعليمية تختلف عن بقية المؤسسات التعليمية الأخرى من حيث حجمها وعدد المعلمين فيها وكذلك عدد الطلاب، والمناهج التعليمية التي تُدرّس بها، وهذا كله مرتبط بكمية ونوعية الأوقاف، المخصصة للمؤسسة التعليمية من قبل الواقف أو الهيئة التي كانت وراء إنشاء المؤسسة .

وفي أواخر العهد العثماني الثاني بدأت المدارس الدينية في مدينة طرابلس تتدهور بشكل كبير إلى درجة أن بعضها لم يكن بها مدرسين يقومون بالتدريس فيها، وحتى تلك التي مازال بها عدد قليل من المدرسين لا يتجاوز عددهم أصابع اليد، لم تكن تؤدي عملها بالوجهة

(1) الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، مج2، مرجع سابق، ص325 .

(2) شقلوف، مرجع سابق، ص81.

(3) الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، مج2، مرجع سابق، ص324 .

(*) عمورة هو ابن الوالي القرمانلي علي باشا.

(4) الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، مج2، مرجع سابق، ص324 .

الصحيحة، ويرجع ذلك إلى نقص مرتبات المعلمين، وكذلك عدم اهتمام الولاية برعاية الأوقاف المخصصة لهذه المدارس، وهذا الأمر أدّى إلى عزوف الطلاب عن الدراسة بهذه النوعية من المدارس⁽¹⁾، ولذلك اتجه الطلبة إلى الدراسة في المدارس الحكومية التي بدأت الدولة العثمانية في إنشائها مع نهاية القرن التاسع عشر .

وبفضل نظام الوقف استطاعت مدارس العهد العثماني الثاني التابعة إلى إدارة الأوقاف من تأدية وظائفها التعليمية بانتظام في طرابلس، وكان الطلبة يأتون إلى هذه المدارس من كل حذب وصوب، سواء كان ذلك لشهرة المعلم أو لشهرة المدرسة .

منهج الدراسة بالمدارس:

اختلفت مناهج التدريس بهذه المدارس ولم تكن موحدة يوماً ما، ولكنها لم تكن تخرج عما كان سائداً في ذلك العصر، حيث كانت هذه المدارس تعتمد في صياغة وإعداد مناهجها على القرآن الكريم وكتب التراث العربي الإسلامي، وعلوم التفسير والحديث وأصول الفقه الإسلامي، وعلوم الكلام والفلك، وعلم الموارث وغيرها⁽²⁾.

ويبدأ اليوم الدراسي بهذه المدارس بعد صلاة الفجر ويستمر حتى صلاة العصر وتستغرق مدة الدراسة في الغالب سبع سنوات، وبعد ذلك يمنح الطالب إجازة علمية لاجتيازه مقررات الدراسة بهذه المدرسة، ويحق لهذا الطالب بعد هذه السنوات السبع مواصلة تعليمه في الخارج سواء كان ذلك في الجامع الأزهر بمصر أو في جامع الزيتونة بتونس وغيرها، إلا أن أغلب الطلبة يكتفون بما يتحصلون عليه من تعليم في هذه المدارس، ويخولهم هذا المستوى من التعليم بالعمل كمدرس أو إمام أو كاتب أو مساعد في المحاكم الشرعية، وقد يصبح بعضاً منهم لنزاهته وعدالته وشهرته قاضياً في الريف أو نائباً شرعياً⁽³⁾.

(1) بالحاج، محمد الكوني، التعليم في مدينة طرابلس الغرب في العهد العثماني الثاني 1835-1911م وأثره على مجتمع الولاية، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، الجماهيرية العظمى (رسالة ماجستير منشورة) 2000م، ص 58،59.

(2) المرجع نفسه، ص 57.

(3) المرجع نفسه، ص 58.

تعيين المعلم:

يتم تعيين المعلمين والفقهاء في تأدية مهامهم وأعمالهم بعد أن يجتازوا امتحاناً أُعدَّ لهذا الغرض، حيث يمنح الطالب إجازة علمية، مؤقتة من قبل القاضي يتم بموجبها القيام بمهمة التعليم إلى حين ورود سند سلطاني يعين فيه المدرس في ذلك العمل⁽¹⁾.

كما يحق للوالي منح الإجازة العلمية لمن يطلبها بعد إجراء الامتحان المخصص لذلك الغرض، حيث تم في 7 صفر 1254هـ - 1838م منح أحمد شكري الجزائري إجازة يمكنه بها من تولي مهنة التدريس، حيث كلفه الوالي حسن باشا 1837-1838م بتولي مهمة التدريس بجامع شائب العين⁽²⁾.

وكان المدرسون في مدارس طرابلس في العهد العثماني يختارون بعناية فائقة ويتم تعيينهم من قبل السلطان العثماني⁽³⁾.

حظي المدرسون في المجتمع بمكانة خاصة وعالية، حافظوا عليها طيلة عهود طويلة، ومن تم أهلته هذه المكانة إلى التمتع بصلاحيات غير عادية، خاصة في المدارس الكبرى، فكلفتهم الدولة العثمانية بين الفترة والأخرى بالقيام بمهام مؤقتة وفي نفس الوقت مهمة، مثل تسجيل الأوقاف، والتفتيش عليها، والتحقيق في المخالفات المالية في كافة الأنواع، وعمل التحقيقات اللازمة حول الوظائف الشرعية⁽⁴⁾.

وكان المدرسون وخدام المؤسسات الدينية من أئمة وخطباء وعلماء ومشايخ وفقهاء ووعاظ وغيرهم، معفيين من دفع الضرائب بناء على قانون المعفيين من قانون الضرائب الذي أصدرته الدولة العثمانية⁽⁵⁾.

(1) مروان، محمد عمر، سجلات محكمة طرابلس الشرعية 1174-1271هـ، 1760-1885م، قسم التاريخ، كلية التربية، جامعة الفاتح، (رسالة غير منشورة) 1426هـ - 1997م، ص 44.

(2) المرجع نفسه، ص 45.

(3) الحجلي، مرجع سابق، ص 107.

(4) الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، مج 1، مرجع سابق، ص 21.

(5) الحففي، مرجع سابق، ص 137.

راتب المعلم والإمام:

يتقاضى الفقيه ما يأتيه به طلبته من أشياء عينية، مثل البيض أو القمح أو الشعير أو غيرها، في حين أن بعض الطلبة يقومون بدفع الأجرة نقداً، ومع هذا فإن أجرة المدرس غير متفق عليها بين المعلم والطالب، وإنما كانت تتم بما يمكن للطالب أن يتحصل عليه أو ما كان يجود به أهل الخير، وفي بعض الأحيان كان المعلم أو الفقيه يستغل ما كان قد أوقف على مكانه التعليمي، كاستغلال شخصي، حتى أن بعض الفقهاء يعتبرونه من حقهم التصرف بربع الحاصلات، مقابل ما يقومون به من عمل وكنت قد ألمحت إلى ذلك .

ولقد حدد أحمد باشا القرماني في إحدى وثائق وقفه أجرة المعلم والإمام وبعض الوظائف الدينية الأخرى، حيث يتقاضى إمام الجامع مبلغاً وقدره 60 قرشاً عثمانياً في اليوم، ولكل معلم 30 قرشاً في اليوم الذي يقوم فيه بمهمة التدريس⁽¹⁾.

وتشير السجلات والوثائق المتعلقة بمحكمة طرابلس الشرعية أن ما أوقف على المساجد والزوايا، سواء كان ذلك على شكل عقارات ومباني أو على شكل أشجار وبساتين أن ذلك كله عمل على تشجيع الفقهاء والعلماء والمدرسين على التنافس فيما بينهم للقيام بمهمة التدريس في المساجد والمدارس، والكتاتيب والزوايا، وذلك رغبة منهم في استغلال ما أوقف على تلك المؤسسات⁽²⁾.

ولما للأوقاف من دور فعال في التعليم فلقد كان يصرف من أموال الأوقاف على بعض المدرسين في المدارس الحكومية، حيث طلب الوالي في طرابلس عام 1850م من إدارة المعارف في استانبول تعيين مدرسين لتعليم اللغة التركية في مدارس طرابلس، بمرتب شهري لكل واحد منها 300 قرش، إلا أن الأستانة رفضت ذلك وطلبت من الوالي تدير المبلغ من تبرعات الأهالي وأوقاف المدارس⁽³⁾.

تختلف تلك المرتبات حسب مكانة المسجد والمدرسة وكمية ومقدار أوقافه وريعها، وبلغ مرتب أحد المدرسين بزواوية عمورة بجنزور، براتب شهري قدره 100 قرش ومدرس

(1) الشريف، مرجع سابق، ص. 105، 106 .

(2) مروان، مرجع سابق، ص. 46 .

(3) الشيخ، تطور التعليم في ليبيا في العصور الحديثة، مرجع سابق، ص. 68 .

بمدرسة المنشية بشوارع الزاوية براتب قدره 85 قرشاً شهرياً⁽¹⁾، وكذلك مدرس في أحد الجوامع براتب شهري قدره 50 خمسون قرشاً، ومن ذلك يتضح الاختلاف في الفروق بين المرتبات فهي ليست متساوية، إذ كانت تعتمد بالدرجة الأولى على حاصلات الوقف الملحقة بالمدرسة ثم بشهرة الأستاذ ودرجته العلمية .

في حين أن طعام المدرس تتولاه الأوقاف وكانت مهمة الوقف توفير الطعام اللازم للمدرسين والطلبة وخاصة تلك المدارس التي كان بها مبيت خاص للطلبة حيث أن المدرس كان يأكل مع الطالب من نفس الطعام⁽²⁾.

وعلى الرغم من ذلك فإنه هناك بعض التجاوزات كانت تتم بين الحين والآخر تجاه الأئمة والمدرسين، حيث تشير إحدى الوثائق إلى أن إمام جامع الميلاد، عبدالحفيظ علي الطشاني والذي يتقاضى مرتبه من إدارة الأوقاف، وأنه ولمدة ثمانية أشهر لم يستلم أي مبلغ من هذه الإدارة، لذلك اتجه إلى الوالي بشكوى في هذا الخصوص مؤرخة في 4 محرم 1289 هـ - 1872 م⁽³⁾.

كما كان بعض الموظفين يستغلون مناصبهم ويتسلطون على مرتبات الموظفين التابعين للأوقاف، ويستقطعون منها بعض المبالغ، حيث تصف إحدى الوثائق على ذلك صراحة (إن العاجز^(*) موظف بمدرسة القايد عمورة معلم صبيان بناحية جانزور التابعة للأوقاف المضبوطة ولمدة طويلة قد تسلط على الشيخ أحمد بين خالد ومراده أن يأخذ من معاشي في كل شهر عشرين قرشاً، ولما منعت بمعرفة صندوق أمين الأوقاف وهو عثمان أفندي القيزاني وبشكايب الأوقاف وأيضا إسماعيل أفندي وغيرهم، ولما امتنعت عن إعطائه ذلك صار يسلط علي في الأهالي وقلب^(**) الموضوع لمدير الناحية، وأخذ مني مفتاح المكتب...) ⁽⁴⁾ ولقد تقدم بهذه

(1) د. م. ت. ط. ملف التعليم م/1م6، مرتبات مدرسي وأئمة مساجد جنزور مترجمة، السرايا .

(2) الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، مج1، مرجع سابق، ص292 .

(3) د. م. ت. ط. ملف المساجد وثيقة رقم (4) م/3م ل ز و . شكوى من إمام بشأن مرتبه موجهة إلى الوالي، السرايا .

(*) يريد هنا المشتكي أن يوضح عجزه عن أخذ حقه) أنه يعتبر نوع من الأسلوب في ذلك العهد لاستدرا العواطف .

(**) قلب الموضوع أي انه أعطى للأهالي صورة غير الصورة الحقيقية لما كان يحدث، وأوغل صدر الأهالي على المدرس .

(4) د. م. ت. ط. ملف المساجد وثيقة رقم (27) م/3م ت ز مصدر سابق .

الشكوى الشيخ الفقيه محمد بن إبراهيم القاسبي في يوم 23 شباط 1326هـ - 1908م، إلى الوالي طلباً منه التحقيق في الموضوع .

وقد عرفت مدينة طرابلس أعداداً كبيرةً من المدرسين الذين ساهموا في العملية التعليمية داخل المدينة كما أنهم ساهموا في إدارة بعض الإدارات المهمة في البلاد، وساهموا في نشر الثقافة والتعليم وأصول الدين الإسلامي بين الطلبة من جهة وبين الأهالي من جهة أخرى عندما كانوا يقيمون داخل المساجد بحلقات دراسية الهدف منها تثقيف وتوعية الناس، وعلى الرغم من كثرتهم فإن الدراسة ستورد في هذا الجانب بعض المدرسين المشهورين في ذلك الوقت نذكرهم وكذلك أماكن تدريسهم:

- 1- إبراهيم بن مصطفى بن إبراهيم بن مصطفى بن محمد أمين أبي بكر وكان عالماً وفقهياً وأديباً، ولد سنة 1273هـ - 1854م وهو من شيوخ مدينة طرابلس وتولى التدريس بها في العهد العثماني الثاني في الفترة من 1306هـ وفي سنة 1324هـ ولقد تقلد عدد من المهام نذكر منها عضواً في محكمة الاستئناف ثم رئيساً للمحكمة الاتهامية ثم وكالة مجلس الإدارة، وغيرها، وفي فترة الاحتلال الإيطالي هاجر الشيخ في عام 1912م إلى الشام وتوفي يوم الأربعاء 16 ربيع الآخر 1362هـ الموافق 21 أبريل 1943م عن عمر ناهز 89 عاماً⁽¹⁾.
- 2- أحمد الفقيه حسن أديباً وشاعراً من وجهاء طرابلس المعروفين، ولد بطرابلس سنة 1259هـ - 1840م، ودرس القرآن وحفظه بمكاتب تحفيظ القرآن الكريم⁽²⁾.
- 3- ارحومة الصاوي هو ارحومة بن محمد بن ارحومة بن محمد بن محمد بن محمد الصاوي من مشايخ وعلماء زليتن، وولد بها، في الثاني عشر من شعبان 1283هـ - 1864م، ودرس في جامع أبو منجل بطرابلس سنة 1328هـ - 1909م ثم أصبح إماماً وخطيباً لهذا المسجد وتوفي في الخامس من ربيع الأول 1366هـ - 1947م⁽³⁾.
- 4- سعيد بن أحمد المسعودي من علماء طرابلس ولد بها سنة 1286هـ - 1867م درس القرآن

(1) الزاوي، مرجع سابق، ص 14 .

(2) المرجع نفسه، ص 74 .

(3) المرجع نفسه، ص 112 .

- الكريم بمدارس طرابلس وعين في سنة 1322هـ - 1903م، إماماً لفرفة عسكرية بالجيش الطرابلسي⁽¹⁾.
- 5- عبدالرحمن البوصيري بن محمد بن قاسم بن أبي القاسم أمين محمد بن عثمان ويلقب بالأخضري، ولد بمدينة غدامس سنة 1258هـ - 1839م ثم رحل إلى مدينة طرابلس ودرس هناك على يد الشيخ كامل بن مصطفى، وتولى التدريس وهو صغير، وكان يلقي دروساً في أيام رمضان للعامّة من الناس، وكان يحضر دروسه هذه الوالي وكبار رجال الدولة، وتوفى في طرابلس يوم 15 محرم 1354هـ 19 أبريل 1935م⁽²⁾.
- 6- عبدالله أبوغريس التاجوري، درس الفقه وعلوم القرآن واللغة في الجامع الكبير وتوفى في عام 1280هـ - 1861م⁽³⁾.
- 7- عمر بن أحمد بن عمار الميساوي من قبيلة أولاد موسى وهي قبيلة من قبائل الزاوية وهو من علماء المدينة، رحل إلى مصر ودرس في الأزهر الشريف ورجع إلى طرابلس في عام 1317هـ - 1898م، وبدأ في تدريس العلوم الشرعية والعربية بمدرسة عثمان باشا وجامع أحمد باشا⁽⁴⁾.
- 8- عمر بن محمد بن أحمد بن عمر المسلاقي، ولد بزاوية الدهماني أحد ضواحي طرابلس سنة 1848م، درس في طرابلس ثم رحل إلى مصر ودرس في الأزهر الشريف 1870م وبقي هناك قرابة 13 عاماً ثم عاد إلى طرابلس في عام 1883م، واشتغل بالتدريس وتولى مهمة الإفتاء في طرابلس، وكرس حياته لخدمة العلم وطلابه وتوفى سنة 1923م⁽⁵⁾.
- 9- علي بن أحمد بن عثمان الويفاتي من علماء طرابلس، درس بالأزهر الشريف بمصر سنة

(1) الزاوي، مرجع سابق، ص 123.

(2) المرجع نفسه، ص... ص 162... 164.

(3) المرجع نفسه، ص 186.

(4) المرجع نفسه، ص 224.

(5) المرجع نفسه، ص 229.

- 1315هـ - 1897م وعاد إلى طرابلس عام 1322هـ - 1904م وأمتحن حرفة التدريس بجامع أحمد باشا⁽¹⁾.
- 10- علي بن عمر النجار، ولد بطرابلس وسافر إلى الأزهر لطلب العلم سنة 1316هـ - 1897م ورجع إلى طرابلس عام 1324هـ - 1905م وتولى التدريس بجامع أحمد باشا⁽²⁾.
- 11- عليوة بن إبراهيم بن عليوة، ولد بساحل طرابلس سنة 1270هـ - 1853م تلقى العلم في الأزهر بمصر وعاد إلى بلاده سنة 1300هـ - 1882م، ودرس الناس الفقه وعلوم التوحيد واللغة العربية، وكل ما يحتاجون إليه وما يمكنه أن يعلمه إياهم من خلال ما كانوا يسألونه إياه عن قضايا تهمهم تتعلق بالمعاملات اليومية والشريعة الإسلامية⁽³⁾.
- 12- علي عياد، ولد بجنزور سنة 1868م درس في طرابلس ثم غادرها إلى الأزهر الشريف رغبة منه في زيادة تحصيله العلمي وتنميته، وبعد ذلك قفل راجعاً إلى طرابلس، وكان يلقي دروساً في اللغة العربية والعلوم الشرعية بمدارس طرابلس⁽⁴⁾.
- 13- محمد كامل بن مصطفى، من علماء طرابلس ولد عام 1244هـ - 1825م، بمدينة الزاوية، درس بطرابلس وأكمل تعليمه العالي بالأزهر الشريف بمصر، سنة 1263هـ - 1846م ثم رجع إلى طرابلس سنة 1270هـ - 1853م وفي ذلك الوقت أسندت إليه إدارة المعارف بطرابلس مهمة تدريس التوحيد والفقه الإسلامي والأخلاق لطلاب المدارس وبالإضافة إلى تدريسه كان يقوم بتعليم كبار الطلبة بمدرسة عثمان باشا وجامع قورجي باشا ومدرسة أحمد باشا، وكان يهتم اهتماماً خاصاً بتدريس الحديث الشريف والتفسير⁽⁵⁾.
- 14- مصطفى بن إبراهيم بن زكري، ولد بطرابلس سنة 1853م وتعلم بها واشتغل مدرساً بها حيث درس في مدرسة عثمان باشا وكذلك جامع شائب العين⁽⁶⁾.

(1) الزاوي، مرجع سابق، ص. 205، 206.

(2) المرجع نفسه، ص 213.

(3) المرجع نفسه، ص. 221، 222.

(4) المرجع نفسه، ص 219.

(5) المرجع نفسه، ص 325.

(6) المرجع نفسه، ص 340.

بيوت الطلبة:

لما كان الطلبة يأتون إلى المدارس من جميع أنحاء البلاد، ولم يجدوا مكاناً يأوون إليه، فقد وفرت لهم الأوقاف الأماكن التي يبيتون بها وعرفت هذه الأماكن باسم بيوت الطلبة، وهي بيوت سهلت مهمة الراحة للطلاب بحيث كفلت له النوم والأكل دون أي مقابل، حيث يمكنه أن يطلب العلم دون أن تواجهه مشاكل تتعلق بمكان المبيت⁽¹⁾.

فكان من سمات المدارس في طرابلس في العهد العثماني الثاني إنشاء بيوت ملحقة بالمدارس وهذه البيوت موقوفة لغرض سكن الطلاب دون غيرهم دون أي مقابل، ويشترط فيمن يسكن هذه البيوت أن يكون من ضمن الطلاب المسجلين في هذه المدرسة وأن يكون مكان إقامته بعيداً عن طرابلس.

وتعتبر بيوت الطلبة من الأمور التي اهتم بها الواقفون في وقياتهم التعليمية، وكان الواقف يدرك ما للسكن من دور في تسهيل عملية التعليم⁽²⁾، وهذا إن دل على شيء إنما يدل على وعي الواقفين بما يمثله توفير المسكن اللائق للطلاب من مساعدة مباشرة في سير العملية التعليمية، كما أنه يمثل رغبة هؤلاء الواقفين في نشر التعليم في أطراف طرابلس.

ولقد ضمت مدرسة أحمد باشا القرمانلي مبيتاً خاصاً بالطلبة اشتمل على 34 حجرة لمبيت الطلاب، الذين كانوا قد جاؤوا إلى المدرسة من أماكن بعيدة⁽³⁾.

وقف الكتب:

لقد تناول بعض الفقهاء موضوع وقف الكتب لغرض التعليم والقراءة، فحسب رأي الإمام مالك أن الكتب يصح وقفها في سبيل العلم سواء كان ذلك الوقف للمصاحف أو الكتب الأخرى التي تخدم العلم⁽⁴⁾.

(1) أمين، مرجع سابق، ص 253.

(2) الشيخ (تطور الوقف في مصر في العهد العثماني 1517-1798م) مرجع سابق، ص 26.

(3) الشريف، مرجع سابق، ص 101.

(4) الدسوقي، مصدر سابق، ص 77.

وفي هذا الصدد برزت أوقاف الكتب في مدينة طرابلس، وتفنن الواقفون في تنظيم المكتبات وتزودها بالكتب القيمة، فلقد بلغت أعداد الكتب الموقوفة على مكتبة مدرسة الكاتب حوالي 238 كتاباً، ولقد تم تسجيل هذه الكتب الموقوفة على مدرسة الكاتب بسجل المحكمة الشرعية بطرابلس بتاريخ 3 محرم 1263هـ الموافق 23 ديسمبر 1846⁽¹⁾.

ولقد ضمت هذه المكتبة كتباً في الفقه والشريعة وعلوم التوحيد والحديث والكلام واللغة العربية والآداب والشعر والطب والفلك والهندسة وبعض الكتب والمخطوطات ولقد كان مصطفى الكاتب نفسه يقوم بتزويد مكتبته بأعداد جديدة من الكتب كما كان ينسخ بعض المخطوطات النادرة في بعض الأحيان .

هذا بالإضافة إلى مكتبة مدرسة أحمد باشا القرماني، التي زودها بعدد كبير من الكتب للطلبة، فحرصاً من الوالي أحمد باشا على توفير الكتب للطلبة عمل على شراء الكتب والمخطوطات التي كانت معروفة في ذلك الوقت من كتب في الطب والفقه والشريعة والعقائد والسير والآداب والصرف والتفسير ولقد تم تسجيل جميع كتب المكتبة بسجلات المحكمة الشرعية⁽²⁾، واشتملت مكتبة أحمد باشا القرماني على 231 عنواناً في مختلف فروع العلوم⁽³⁾.

كما ألحقت بمدرسة عثمان باشا الساقزي مكتبة ضخمة ضمت حوالي 230 عنواناً بما في ذلك بعض المخطوطات، هذا بالإضافة إلى ما أوقفه الشيخ قاجة من كتب على مدرسة عثمان باشا بلغ عددها حوالي 100 عنوان⁽⁴⁾.

وعلى الرغم من عدم توفر معلومات دقيقة حول ما أوقف من كتب في العهد العثماني الثاني إلا أن اهتمام الولاية بما كانت تحويه المكتبات من كتب ومخطوطات قيمة دفعهم إلى العناية بها والإشراف عليها ومتابعتها، وخوفاً من ضياع الكتب الموجودة بالمكتبات الملحقة

(1) الشريف، مرجع سابق، ص 69 .

(2) المرجع نفسه، ص ص 102، 103.

(3) مروان، مرجع سابق، ص 49 .

(4) المرجع نفسه، نفس الصفحة .

بالمدارس والمساجد، اصدر الوالي حسن باشا 1837 - 1838م أوامره بتشكيل لجنة برئاسة القاضي الحنفي أحمد نظيف، والنائب المالكي محمد العسوس وبعض علماء المالكية والأحناف، ومحمد أفندي ناظر الأوقاف، ومهمة هذه اللجنة جمع كافة الكتب الموجودة بمكتبة عثمان باشا، ومكتبة أحمد باشا، وتسجيل تلك الموجودات بسجل المحكمة الشرعية، وفي سجل الأوقاف أيضا، وبعد ذلك تقوم اللجنة بتعيين ناظر على كل هذه الكتب شرط أن يكون أهلاً لذلك يقدر قيمة الكتب، كما حددت هذه اللجنة مسألة إعارة الكتاب بحيث لا يمكن أن تزيد عن ثلاثة أيام كأقصى حد، وفي حالة ضياع أو تلف أي كتاب فإن ناظر المكتبة هو المسؤول عن ذلك⁽¹⁾.

ولقد أصدر الوالي حسن باشا قراراً يتم بموجبه تعيين أحمد شكري الجزائري بمهمة الإشراف على خزانة الكتب الملحقه بجامع أحمد باشا⁽²⁾.

ومن هذه الدراسة يتضح مدى إدراك الواقفين في العهد العثماني الثاني لأهمية المكتبات، ولا سيما بالنسبة لطلبة العلم، في وقت كانت فيه الطباعة غير منتشرة بشكل كبير، وكانت الوسيلة المتوفرة للمواطنين للحصول على نسخة من كتاب هي إعادة نسخه، بخط اليد مما يجعل الكتاب نادر الوجود، وحتى وإن وجد فإنه باهظ الثمن، ومن هنا تبدو أهمية الأوقاف في تيسير مهمة الحصول على الكتاب سواء للإطلاع أو النسخ أو المقابلة .

حقيقة أن تخصيص مبالغ مالية أو أملاك وقفية أو كتب عينية أو مخطوطات لإنشاء مكتبة ووقفها في سبيل الخير ولأهل العلم هو خير دليل على الرقي العلمي والفكري الذي وصل إليه سكان ولاية طرابلس في العهد العثماني الثاني، وعلى مدى اهتمامهم بالعلم وتوابعه .

(1) مروان، مرجع سابق، ص 51 .

(2) المرجع نفسه، نفس الصفة .

المبحث الثالث

الدور الاقتصادي والاجتماعي والجهادي للوقف

الدور الاقتصادي للوقف

تتضح إسهامات الوقف في مجتمع ولاية طرابلس من الناحية الاقتصادية بشكل يمكن ملاحظته، من خلال وثائق الوقف، سواء كان ذلك الإسهام بشكل مباشر أو غير مباشر فإنه في كلتا الحالتين يمثل الوقف حلقة متميزة من حلقات الاقتصاد التي كانت سائدة في ولاية طرابلس في ذلك الوقت .

وباعتبار أن أملاك أوقاف ولاية طرابلس في العهد العثماني الثاني شملت عدد كبير من البساتين والمزارع وعلى الرغم من أن الدراسة لم تتمكن من حصرها وكذلك عدد (609) حانوت ومحل داخل المدينة وخارجها وهي في أغلبها عبارة عن حوانيت وحمامات وطواحين وفنادق فهي بهذا تساهم مساهمة فعالة في عملية اقتصاد المدينة، حيث كانت محلات الأوقاف تمثل جزء مهم من محلات الأسواق في طرابلس، وهي بذلك تفتح أبواب محلاتها لأفراد التجار الصغار والكبار الذين كانوا يمارسون أعمالهم التجارية في محلات الأوقاف .

فلقد ساهمت الأوقاف في النواحي الاقتصادية بالولاية بما كانت تمتلكه من أملاك، في عملية إنعاش كل الأنشطة الاقتصادية بالولاية، خاصة وأن إدارة الأوقاف كانت تمتلك جل المرافق الاقتصادية بالمدينة في ذلك الوقت .

كما أن الأوقاف كانت تساهم بشكل غير مباشر في سير العمليات الاقتصادية في طرابلس، وذلك من خلال ما كانت توفره بين الحين والآخر لفرص العمل لبعض العمال المشتغلين في المهن الحرفية، خاصة عندما كانت محلات وعقارات الأوقاف تحتاج إلى عمليات الترميم والصيانة، فهي بذلك تقوم بتشغيل عدد كبير من العمال المحتاجين للعمل من نجارين

وحدادين وبنائين وغيرهم، من الأعمال التي كانت معروفة في ذلك الوقت، والتي كانت تسحقها مصلحة الوقف⁽¹⁾.

بالإضافة إلى ذلك إن الأوقاف ساهمت بشكل آخر في اقتصاد الولاية وذلك من خلال ما تقوم بتوفيره من منتجات زراعية، من زيت زيتون وبلح وتمر وتين وعنب وليمون وقمح وغيرها مما كان يزرع في بساتين ومزارع الأوقاف⁽²⁾ الموجودة داخل الولاية، حيث أن هذه البساتين عملت على توفير مصدرين اقتصاديين للسكان، فالمصدر الأول هو تلك الثمار التي كان يجنيها المزارع من الأشجار وبالتالي تمكنه من بيع جزء منه واستهلاك الجزء الآخر، والمصدر الثاني تمثل في توفير فرص العمل للفلاحين من ناحية وبعض الأفراد الذين كانوا يساعدونهم من ناحية أخرى .

كما ساعدت الأوقاف على ازدهار الحركة التجارية، وذلك من خلال الأسواق الموسمية التي كانت تقام حول الأضرحة والمساجد داخل المدن، حيث كانت تنشأ خدمات وتسهيلات حول المساجد والأضرحة بتشجيع من إدارة الأوقاف، حيث كانت تقوم الاحتفالات السنوية في المؤسسات الدينية وحوها، مما يؤدي إلى ازدياد عدد الوافدين إلى هذه الأماكن فتكثر عمليات البيع والشراء حول هذه الأماكن⁽³⁾.

كما سبق وأوضحت الدراسة في الفصل الثاني ما كان يجنيه الموظف العامل في إدارة الأوقاف من مبالغ مالية، أو أولئك الذين كانوا يشتغلون بأي منصب من المناصب المتعلقة بالأوقاف الأهلية، فلقد وفر لهم العمل في إطار الأوقاف فرص كثيرة لتشغيل الأفراد، وكذلك رصدت لهم الأوقاف رواتب عالية .

المستفيدون من أملاك الأوقاف:

كان الوسط المستفيد من أملاك الوقف في مدينة طرابلس في القرن التاسع عشر، يضم

(1) د. م. ت. ط. ملف المساجد وثيقة غير مصنفة، مصدر سابق .

(2) د. م. ت. ط. ملف المساجد وثيقة غير مصنفة بشأن حاصلات الأوقاف .

(3) السبكي، مرجع سابق، ص 89 .

فئات ومجموعات مختلفة من المستفيدين، الذين تعددت خلفياتهم الاجتماعية والعرقية والدينية وكذلك وظائفهم ومجالات عملهم، فبالإضافة إلى السكان المحليين وجد عدد من أفراد الجاليات الأخرى قد استفاد من أملاك الوقف، كما هو مبين في الجدول رقم (10) .

الجدول رقم (10)

يبين جنسيات المستفيدين من أملاك الأوقاف في العهد العثماني الثاني .

ملاحظات	نوع الاستفادة	الجنسية
	دكاكين + منازل + بساتين	سكان محليون
	دكاكين + منازل	يهود
	منازل + مكاتب	انكليز
	منازل + مكاتب	فرنسيون
	دكاكين + منازل	إيطاليون
	دكاكين + منازل	توانسة
	دكاكين + منازل	مصريون
	دكاكين + منازل	مالطيون
	مكاتب + حانات + منازل	جهات حكومية

المصدر سجلات حسابات إيجارات الأوقاف، دار أحمد النائب الأنصاري، قاعة الشيخ عمر الجنزوري للوثائق الدينية .

وتجدر الإشارة هنا إلى أن اليهود يأتون في المرتبة الثانية من حيث الاستفادة من أملاك الوقف، حيث بلغ عدد اليهود المستفيدين من أملاك الوقف حوالي 102 مستفيد من واقع 352 من إجمالي المستفيدين من أملاك الوقف في أحد السجلات، وبهذا يشكل اليهود نسبة

حوالي ثلث المستفيدين من أملاك الأوقاف، وعلى الرغم من عدم وجود إحصائية دقيقة يمكن من خلالها معرفة ذلك، إلا أن سجلات حاصلات الأوقاف تعطي للباحث صورة واضحة حول ما ذهب إليه، حتى إن أحد هذه السجلات يكاد يكون سجل خاص باليهود المستفيدين من أملاك الأوقاف، إلى درجة أن المصنف الذي صنفه أطلق عليه اسم سجل وقفيات به أسماء اليهود⁽¹⁾.

حتى أن أملاك أوقاف جامع الشكلافي كل المستفيدين منه يهود⁽²⁾.

وإلى جانب اليهود برز من المستفيدين من أملاك الوقف من كان يمتهن حرفا تتعلق بالصناعات فمن هؤلاء يمكن أن أذكر محمد الحصابيري، مصطفى الحصابيري، الحاج علي عسلوز، خليفة الفلاح، محمود الجمال، معتوق حداد، إبراهيم حداد، محمد الصايغ، محمد الصباغ، باني الكندراجي، عثمان الكريتلي القهواجي، الأسطى علي السنغاز، الأسطى ميلاد⁽³⁾، أحمد السعاطجي، كامل افتدي الكاعدجي، مصطفى البوطارجي⁽⁴⁾، الحاج علي السنغاز، أمين الصناعة ساسي قوطع التارزي⁽⁵⁾.

ومن المهم هنا التنويه إلى هذه الفئة من المستفيدين اشتملت بالإضافة إلى اليهود على عناصر متعددة في الأصول والانتهايات فالمستفيدون من أملاك الأوقاف بمدينة طرابلس، هم ذاتهم يمثلون جزءاً من سكان طرابلس في ذلك الوقت، الذي هو خليط من القبائل والعائلات التي وفدت على البلاد في فترات متفاوتة، والمتبع للأسماء في داخل نصوص ووثائق المستفيدين من أملاك الأوقاف يمكن أن يلاحظ الاختلاف في أصولهم .

كما يمكن أن توضح وثائق وسجلات الأوقاف أسماء قبائل المستفيدين وكذلك أسماء

(1) د. أ. ن. ت. و. وثيقة رقم (38) قاعة الشيخ المرحوم عمر الجنزوري للوثائق الدينية، مصدر سابق .

(2) د. أ. ن. ت. و. وثيقة رقم (29) سجل وقفيات به أسماء اليهود وبعض العرب وأوقاف المساجد والعقارات والزوايا 1892م، قاعة الشيخ المرحوم عمر الجنزوري للوثائق الدينية .

(3) د. أ. ن. ت. و. وثيقة رقم (42) قاعة الشيخ المرحوم عمر الجنزوري للوثائق الدينية، مصدر سابق .

(4) د. أ. ن. ت. و. وثيقة رقم (37) قاعة الشيخ المرحوم عمر الجنزوري للوثائق الدينية، مصدر سابق .

(5) د. أ. ن. ت. و. وثيقة رقم (33) سجل وقفيات جوامع سيدي عبدالوهاب وكتاب حورية 1892م، قاعة الشيخ المرحوم عمر الجنزوري للوثائق الدينية .

بلدانهم ومدنهم، ومهنتهم مثل الفقيه علي الهوني⁽¹⁾، الفريد قنصل دولة إنجلترا، الفقيه أحمد التركي، الحاج أحمد أفندي ميزران، الفقيه محمد العجيلي، عثمان الكريتلي⁽²⁾، الحاج أحمد أبو سلامة الغرياني، مصطفى التركي، عبدالله الزيتيني، محمد المصري، خليفة أحمد الجعفري، عقيل مصباح التاجوري، الحاج أبو حرارة الورشفاني، ماركو أيدي الطلياني أيداحي الإزميرلي⁽³⁾.

كما أن وثائق الوقف تزود الباحث بعدد كبير من أسماء الأسواق الاقتصادية، التي كانت سائدة في ذلك الوقت وذلك من خلال ذكر اسم المحل ومكان وجوده، مثل سوق النساء، سوق الخرداجية، سوق باب المنشية، سوق الترك، سوق الرباع القديم، سوق العطاراة، السوق الجديد، سوق الحرير، سوق المشير، سوق القراند، سوق الصياغة سوق العطاراة واليهود⁽⁴⁾.

ومن ذلك يفهم أن الأسواق في العهد العثماني الثاني كانت متخصصة فلكل صناعة وبضاعة سوق خاص بها يسمى باسمها .

كما استفاد من محلات الأوقاف الهيئات الإدارية الموجودة في الولاية في تلك الفترة نذكر منها، محل مؤجر لمصلحة الوقف يتبع أوقاف جامع أحمد باشا⁽⁵⁾ وكذلك محل مؤجر لصالح موظف من قبل دائرة البلدية لعام 1321هـ - 1903م⁽⁶⁾، وأيضا محل آخر يستغله مدير التلغراف بمبلغ 70 قشا للشهر الواحد وبالإضافة إلى حوش بيد كاتب الصحة بإيجار سنوي 100 قرش⁽⁷⁾.

- (1) د.أ. ن. ت. و. وثيقة رقم (37) قاعة الشيخ المرحوم عمر الجنزوري للوثائق الدينية، مصدر سابق .
- (2) د.أ. ن. ت. و. وثيقة رقم (42) قاعة الشيخ المرحوم عمر الجنزوري للوثائق الدينية، مصدر سابق .
- (3) د.أ. ن. ت. و. وثيقة رقم (33) قاعة الشيخ المرحوم عمر الجنزوري للوثائق الدينية، مصدر سابق .
- (4) د.أ. ن. ت. و. وثيقة رقم (44) قاعة الشيخ المرحوم عمر الجنزوري للوثائق الدينية، مصدر سابق .
- (5) د.أ. ن. ت. و. وثيقة رقم (40) قاعة الشيخ المرحوم عمر الجنزوري للوثائق الدينية، مصدر سابق .
- (6) د.أ. ن. ت. و. وثيقة رقم (37) قاعة الشيخ المرحوم عمر الجنزوري للوثائق الدينية، مصدر سابق .
- (7) د.أ. ن. ت. و. وثيقة رقم (38) قاعة الشيخ المرحوم عمر الجنزوري للوثائق الدينية، مصدر سابق .

الدور الاجتماعي للوقف:

إن الأوقاف ومنذ نشأتها لم تكن في يوم من الأيام نظاما جامدا فحسب، إنما كانت رسالة سامية على الصعيد الاجتماعي بأوسع جوانبه، بحيث يرجع الفضل إلى الأوقاف فيما أصابه المجتمع الليبي في العهد العثماني الثاني، من رقي اجتماعي، وثقافي وتعليمي واقتصادي وغيرها وفيما توافر للمواطن العادي من رعاية اجتماعية وفكرية وصحية ودينية، كان من المتعذر أن تتوفر للناس في تلك الفترة لولا نظام الوقف خاصة وأن الدولة العثمانية لم تكن تهتم بما كان يعانيه المواطن من مشاكل وهموم في تلك الفترة .

فقد وجد أصحاب الثروات في وقف أملاكهم على الجهات والمؤسسات الخيرية العامة، وقاية لها من مخاطر مصادرة الدولة لها، فيمكن من خلال هذا الوقف للواقف أن يجني من وراء ذلك ثلاث منافع، فمن جهة حماية لموارد رزقه من الإستصفاء والمصادرة، كما أنه يكتسب ود الناس وحبهم من جهة أخرى، وكذلك يكسب ثواب عمله، عند الله وذلك بمساهمته في أعمال الخير⁽¹⁾.

كما أن الأوقاف تعتبر صدقة من الصدقات الجارية - كما سبقت الإشارة إلى ذلك - فلقد قامت بدور كبير في مجال الرعاية الاجتماعية (الضمان الاجتماعي) في المجتمع الإسلامي بصفة عامة⁽²⁾، وفي المجتمع الليبي في العهد العثماني الثاني بصفة خاصة تبعا لازدهار وانتشار الأوقاف في ذلك العصر .

ومما زاد من أهمية الأوقاف ودورها الفعال من الناحية الاجتماعية، أن الدولة لم تكن لها سياسة محددة وواضحة حول مسائل الرعاية الاجتماعية، بل اكتفت بما كانت الشريعة الإسلامية قد حددته بهذا الخصوص، من فرض الزكاة والحث على الصدقات وفعل الخير طلبا لتوابع الله عز وجل⁽³⁾.

ولقد كانت - وما زالت - الأوقاف إحدى مكونات الحضارة الإسلامية، خاصة فيما

(1) بن عبد الله، مرجع سابق، ص 158 .

(2) أمين، مرجع سابق، ص 133 .

(3) المرجع نفسه، نفس الصفحة .

يتعلق بالإطار الاجتماعي، وهي بهذا تعتبر ميزة للثقافة والحضارة الإسلامية، حيث أن الأوقاف في العالم الإسلامي تتحسس حاجات المجتمع وتعمل على تلبيةها⁽¹⁾.

وتكمن حكمة الوقف في تأمين متطلبات الوفاء بالحاجات الضرورية للخدمات الاجتماعية، فالوقف منذ كان، هو عبارة عن مؤسسة قائمة بذاتها لها شخصية معنوية مستقلة، وأهدافها تتعلق بشبكة العلاقات الاجتماعية للمجتمع، وهي مؤسسة اجتماعية ذات نفع عام، تنشأ وتستمر لتلبية حاجات المواطنين الاجتماعية .

وقد كان توفير مياه الشرب للناس من ضمن أهداف الوقف الإسلامي الأولى وقد تمثل ذلك في بئر رومة - كما سبقت الإشارة - وسرعان ما عمت أوقاف مياه الشرب في جميع المدن والقرى في طول بلاد المسلمين وعرضها، إلى درجة أن ظاهرة بيع مياه الشرب كادت تنتهي، إلا فيما نذر⁽²⁾.

ولقد أدرك الواقفون حاجة مدينة طرابلس لمياه الشرب فعملوا من جانبهم على توفيرها بقدر الإمكان، فلقد قام رمضان أفندي ميزران وهو أحد أعيان المدينة، ببناء بعض الصهاريج المائية في المدينة وكذلك أنشأ سبيلا خاصا بشرب المياه وتقدم هذه الوسيلة المياه للمحتاجين دون مقابل⁽³⁾.

ولقد كانت إدارة الأوقاف بالولاية ترعى شؤون الأيتام وتهتم بهم وتقدم لهم المعونات والمساعدات، التي تمكنهم من العيش، وتمثلت تلك المساعدات في بعض الأحيان في تخصيص مبالغ مالية من ضمن ريع أملاك الأوقاف لصالح الأيتام ولكن ذلك الأمر لم يكن ليتم دون تنظيم أو ترتيب، فقد كانت إدارة الأوقاف وكتنظيما منها لهذه العملية تعطي هذه الأموال إلى شخص كان يسمى وكيل الأيتام، وهو بالتالي يقوم بتوزيعها حسب معرفته على الأيتام الذين يتولى الوكالة عنهم، كما حدث في عام 1317هـ - 1899م، حيث كان وكيل الأيتام، يحضر بنفسه إلى صندوق دائرة الأوقاف ويتسلم حصة الأيتام من أملاك الأوقاف ومن ثم يتم توزيعها على مستحقيها .

(1) مسقاوي (في تطوير مؤسسة الأوقاف) مرجع سابق، ص 154 .

(2) قحف، مرجع سابق، ص 36 .

(3) الشيخ، تطور التعليم في ليبيا في العصور الحديثة، مرجع سابق، ص 72 .

حيث نصت إحدى الوثائق على ذلك (بيان أن الدكان المذكور^(*) مع دكان في وقف الناقة حضر وكيل الأيتام إلى الدائرة مخاليس لدوريات وذلك في سنة 1317هـ) وتبين من خلال هذه الوثيقة إن الواقفين كانوا قد أوقفوا ريع بعض محلاتهم على توفير مصدر مالي ثابت للأيتام⁽¹⁾.
فذلك مثل من أمثلة الرعاية الاجتماعية التي قدمتها الأوقاف وسهرت عليها، وليس هذا بغريب، فلقد عرفت المجتمعات الإسلامية منذ نشأتها الأولى هذا النوع من الرعايا .

وحقيقة أن الوقف أسس أصلاً لسد الحاجات والمستلزمات الاجتماعية، وهو يتم بمبادرة ذاتية أهلية، حيث أن الواقفين يشكلون جزءاً من المجتمع، فهم يدركون مدى حاجة المجتمع لمثل هذا النوع من الأوقاف، فلذلك يقومون بوقف ممتلكاتهم وأموالهم على ذلك الغرض تحقيقاً للمنفعة العامة، ودرءاً للخطر وسداً للعجز .

وفي ذات الوقت حرص بعض الأهالي على تخصيص أبناءهم في فترة حياتهم وبعد مماتهم بأموالهم ووقفهم تسهيل لهم الحصول على ما يعينهم على الحياة، فلذلك أوقف بعض الأشخاص منازلهم لأبنائهم، لاستغلالها في حياتهم ولأبنائهم وأبناء أبنائهم من بعدهم دون تمييز⁽²⁾.

ولقد سدت الأوقاف الكثير من احتياجات المجتمع حيث ساهمت في توفير الدخل لبعض الأشخاص، وعملت الأوقاف على رفع مستوى هذا الدخل بالنسبة للبعض الآخر، حيث استفاد من استغلال أموال الأوقاف أشخاص من مختلف الفئات .

كما أنه لم يكن هناك مفهوم لدى الدولة العثمانية، للرفع من مستوى الحياة الاقتصادية والاجتماعية لسكان الولاية، وظلت السياسة العثمانية مهتمةً بحفظ الأمن، حيث أن ما تم إنفاقه على الجيش والشرطة يبلغ أضعافاً مضاعفةً على ما كان يصرف على بقية جوانب الحياة الأخرى خاصة بعد عام 1830م نظراً للاحتلال الفرنسي للجزائر .

(*) المذكور، ويعني به دكان بوقف جامع محمد باشا برقم 15 بيد ورثت أحمد عين بشهريه 10 قروش - د. أ. ن. ت. و. وثيقة رقم (33) قاعة الشيخ المرحوم عمر الجنزوري للوثائق الدينية، مصدر سابق .

(1) د. أ. ن. ت. و. وثيقة رقم (40) قاعة الشيخ المرحوم عمر الجنزوري للوثائق الدينية، مصدر سابق .

(2) د. أ. ن. ت. و. وثيقة رقم (301) وقف محمد البشير بن الحاج مصطفى زميت في كامل حوش بكوشة الصفار 1328هـ، قاعة الشيخ المرحوم عمر الجنزوري للوثائق الدينية .

الدور الجهادي للوقف:

الجهاد في سبيل الله من وجوه التقرب إلى الله تعالى والتي حرص كثير من الناس على فعلها، ولا سيما في الفترات التي واجهت فيها الدولة الإسلامية موجات من الصراعات والعداوات، منذ صدر الإسلام، فمن الآثار الصحيحة عن النبي ﷺ اهتمامه بالجهاد، فلقد روى البخاري (ما ترك رسول الله ﷺ عند موته درهمًا ولا دينارًا ولا عبداً ولا أمة ولا شاة إلا بغلته البيضاء وسلاحه وأرضاً جعلها صدقة) (1).

وفي رواية النسائي في كتاب الأحباس (أخبرنا قتيبة بن سعد قال: حدثنا أبو الاحوص، عن أبي إسحاق عن عمر بن الحارث قال: ما ترك رسول الله ﷺ دينارًا ولا درهماً ولا عبداً ولا أمة، إلا بغلته الشهباء التي كان يركبها، وسلاحه وأرضاً جعلها وقفاً في سبيل الله) (2).

ويرى الكثير من الفقهاء ومنهم الإمام مالك جواز وقف المنقولات والدواب من أجل الجهاد في سبيل الله، على الرغم مما دار من خلاف حول وقف الدواب لكونها تحتاج إلى غذاء مستمر هذا بالإضافة إلى أنها تهرم وتموت بفعل الزمن، وفي هذا الصدد رأى بعض الفقهاء جواز استبدال حيوانات الأوقاف الكبيرة بحيوانات أخرى أصغر منها مع دفع الفرق في السعر، كما قال الفقهاء أن الأوقاف التي بالثغور البرية والبحرية، إن لم يكن الواقف قد حدد لها مصارف فإنها وفي هذه الحالة يجب أن تصرف في سبيل الله، كما يمكن أن تستخدم المنازل الموقوفة كثكنات للجند (3).

وللحيوانات في العهود الإسلامية الأولى دور كبير في حركة الجهاد لأنها كانت وسيلة النقل الوحيدة في ذلك الوقت، فلقد خصها رسول الله ﷺ حيث قال: (الحيل لثلاثة لرجل أجر ولرجل ستر وعلی رَجُلٍ وزر، فأما الذي له الأجر فرجل ربطها في سبيل الله فأطالها في مرج أو روضة فما أصابت في طيلها ذلك من المرج أو الروضة كانت له حسنات، ولو أنها

(1) البخاري، مصدر سابق، ص. 3، 2.

(2) النسائي، مصدر سابق، ص. 190، 191.

(3) أمين، مرجع سابق، ص. 224.

قطعت طيلها فأستنت شرفاً أو شرفين كانت ارواتها وأتارها حسنات له، ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقيها كان ذلك حسنات له...⁽¹⁾.

ولقد كان رسول الله ﷺ يحث المسلمين على وقف أموالهم وأملاكهم في سبيل الله حيث قال: (من احتبس فرساً في سبيل الله، إيماناً بالله وتصديقاً بوعده فإن شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة)⁽²⁾.

ولقد قام خالد بن الوليد بتطبيق ما سمعه من رسول الله ﷺ حيث حبس اذرعه وسلاحه في سبيل الله⁽³⁾.

كما اهتم الخلفاء الراشدون بالأوقاف الجهادية، فروي أنه اجتمع في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه إنه كان هناك ثلاثمائة فرس مكتوب علي أفخاذها أنها محبوسة للجهاد في سبيل الله تعالى⁽⁴⁾.

وقد لا توقف الحيوانات في الجهاد مباشرة وإنما توقف في أعمال أخرى ذات علاقة بالجهاد، مثل نقل الأخشاب لترميم أماكن الجهاد في الثغور والأسوار أو أي أعمال أخرى يقوم بها الحيوان ومن شأنها أن تسهل مهمة المجاهدين، والأماكن الجهادية، ومع هذا فإن هذه الحيوانات ينفق عليها من غلات وحاصلات الأوقاف الجهادية⁽⁵⁾.

وفي بعض الأحيان يتم وقف أموال بعينها في سبيل الله وفي هذه الحالة فإن هذه الأموال يصرف ثلثها على المجاهدين في سبيل الله حتى ولو كان هؤلاء المجاهدين أغنياء وليسوا بحاجة إلى أموال⁽⁶⁾.

وحرصاً من سكان مدينة طرابلس على حماية مدينتهم وصيانتها ضد أي هجمات يقوم

(1) البخاري، مصدر سابق، ص 35.

(2) المصدر نفسه، ص 34.

(3) المصدر نفسه، ص 49.

(4) السرخسي، مصدر سابق، ص 45.

(5) الدسوقي، مصدر سابق، ص 90.

(6) المقدسي، مصدر سابق، ص 622.

بها الأعداء، سيرا على نهج النبي ﷺ وعلى ما أثر عن الصحابة رضي الله عنهم، فلقد أوقف أهالي طرابلس بعض العقارات المتمثلة في البساتين وبعض المحلات التي بلغ عددها 133 محل، لحماية مدينة طرابلس من أي اعتداء قد يحدث، وعرفت هذه الأوقاف باسم أوقاف سور طرابلس، حيث نصت إحدى الوثائق على ما يلي (علي إن الحصون والأسوار والأبراج وسائر المحلات الدفاعية في طرابلس الغرب داخله وخارجه في سلف الأيام نالت الحظ الأوفى من العناية والاهتمام بشأنها وذلك لما فطر عليه السلف في هذا البلد من الحمية، وحب الوطن العزيز فكانوا يجسوا عليها العقارات بأنواعها كتحييسهم على الجوامع حتى اجتمع من ذلك وقف له به «سمي في عرف البلاد بوقف السور» وان كان ذلك الوقف شاملا لجميع ذات المدافع النارية حسبما يستنبط من نصوص الواقفين...)⁽¹⁾.

ولقد كان يصرف من أملاك سور طرابلس على الجهات المخصصة له وهي في الغالب شراء المدافع وصيانتها وشراء الذخائر لها، ومرتببات بعض المدافعين عن المدينة، ولقد كان يتم التدقيق في حسابات أوقاف السور بشكل كبير وبدرجة كبيرة وذلك من خلال تشكيل لجنة لذلك الغرض، تضم فئات مختلفة من الإداريين والعلماء والفقهاء، وجميعها تعمل على مراجعة حساب أوقاف السور وتوزيع المبالغ المستحقة لأصحابها⁽²⁾.

ولقد ضمت أوقاف وأملاك سور طرابلس إلى دائرة بلدية طرابلس بعد تشكيلها وقد وقع بهذه الأملاك نوعا من الإهمال والخراب⁽³⁾.

وبالرجوع إلى ميزانية طرابلس لسنة 1308هـ - 1890م والتي قدمت لنظارة المالية، وفيها بيان يتعلق بالواردات والنفقات عن هذه السنة، ومع هذا لم يعثر الباحث في هذه الميزانية على أي إشارة لا من بعيد ولا من قريب عن ذكر واردات ومصروفات أوقاف السور⁽⁴⁾.

(1) م. ج. ل. ط. وثيقة رقم (10)، ملف رقم (24) الفقيه حسن، الحرب الأهلية، شعبة الوثائق العربية، شكاية من المواطنين بشأن ما تعرض له سور طرابلس من خراب ورغبتهم في صيانتها.

(2) حسن، ج 1، مصدر سابق، ص 525.

(3) م. ج. ل. ط. وثيقة رقم (10)، ملف رقم 24 الفقيه حسن، الحروب الأهلية، مصدر سابق.

(4) الدجاني، مرجع سابق، ص. 101. 100.

كما أن واردات خزينة بلدية طرابلس ونفقاتها لستة أشهر من أول مارس 1309هـ - 1891م وحتى آخر تموز من ذات السنة، لم تشر هي الأخرى إلى ماله علاقة بأملك وإيرادات عقارات الأوقاف المتعلقة بسور طرابلس⁽¹⁾.

هذه بالإضافة إلى أن واردات بلدية طرابلس لسنة 1322هـ - 1904م لم يوجد بها ذكر لأوقاف السور، وقد تكون أوقاف السور ضمت ضمن أملك البلدية، ولم يعد يطلق عليها اسم أوقاف السور كما كان في السابق.

ولما كان ما يمثله سور طرابلس من أهمية في حماية المدينة من أي هجمات من الخارج اشتكى أهل مدينة طرابلس في خراب السور بقولهم: (وبعد فهذا استرحام عام من جماعة الإسلام سكان طرابلس الغرب ... مستقبلين به نظر والينا ... وهو الاعتناء بأمر استحكامات طرابلس الداخلة والخارجة وإصلاح مختلفها وتحكيم ما وهن منها وترميم ما احتاج إلى ترميم ... تراها بعين الأسف متروكة لصدّات الأمواج والرياح تفعل بها ما قضاه الله ولا حظ لها حتى من الترميم والتبييض مند السنين)⁽²⁾.

وبناء على هذه الوثيقة يتضح إهمال سور طرابلس والقدر الذي تعرض له من الخراب، وكذلك توضح هذه الوثيقة الحس الأمني لسكان طرابلس والوعي بأهمية هذا السور في كونه حاجزاً لحماية المدينة من جهة البر والبحر كما توضح اهتمام الولاية بإصلاح السور حيث إن الشكوى كانت موجّهة إلى الوالي.

إصلاح السور:

لقد رمم السور وأصلح عدة مرات، فتم تجديد سور طرابلس في عهد عبدالرحمن ابن حبيب في أواخر دولة بني أمية 132 هـ الموافق 749 م . وتم بناء السور من جهة البحر على يد هرتمه بن اعين في عام 180 هـ الموافق 796 م . وبعد ذلك زيد من بناء السور ورفع علوه من جهة البر والبحر في عهد أبي الفتوح زيان الصقلي الذي تولى حكم طرابلس سنة 345 هـ الموافق

(1) الدجاني، مرجع سابق، ص 113.

(2) م. ج. ل. ط. وثيقة رقم (10)، ملف رقم 24 الفقيه حسن، الحرب الأهلية، مصدر سابق.

956 م ويسمى سور طرابلس بالستارة حسب قول الحشائشي⁽¹⁾ لأنه يعتبر بمثابة الساتر لها عن أي خطر يحدق بها .

وفي العهد العثماني الثاني تم ترميم السور، بعد الخراب الذي تعرض له إثر الأحداث الأخيرة التي أسفرت عن نهاية العهد القرمانلي في عام 1835م وعودة البلاد إلى السيطرة العثمانية المباشرة من جديد، ففي عام 1254هـ - 1838 م حضر الوالي علي عشقر باشا إلى طرابلس وبدأ عملية ترميم الحصون والأسوار والمساجد⁽²⁾ .

وبعد أن عين أحمد عزت باشا 1295هـ - 1878م واليا علي طرابلس بدأ بإعادة بناء الأجزاء المتهدمة من حصون طرابلس والتي لم يتم ترميمها من قبله، كما أعاد تحصين السور بشكل عام⁽³⁾ .

إلا أنه ومع هذه الإصلاحات المتعاقبة، أزيل جزء من سور المدينة من الناحية الغربية، نظرا لتوسع البناء داخل السور وضيق المدينة، فلقد أمر أحمد فوزي باشا والي طرابلس عام 1909م بإزالة جزء من السور⁽⁴⁾ .

وفي عهد الاحتلال الإيطالي وخاصة بعد تعرض أجزاء كبيرة من السور للهدم والتخريب نتيجة لتوسع المدينة من جهة، ونتيجة للقصف الإيطالي من جهة أخرى كما أنه وبعد احتلال المدينة زال الغرض الذي من أجله وضعت أوقاف السور، مما أدى إلى القول بتعذر صرف غلة أوقاف السور على ما أوقفه الواقفون من أجله لذلك حُولت غلة الأوقاف لإنشاء مدرسة إسلامية عالية في طرابلس، بناء على أمر ملكي إيطالي بهذا الشأن⁽⁵⁾ .

وهكذا يتضح من هذه الدراسة عن الأوقاف الجهادية لسور طرابلس، والتي تناولت موضوع الجهاد في سبيل الله . وأوقاف سور مدينة طرابلس إلى أهمية الأوقاف في هذا المجال، إذا كان للأوقاف الفضل في ضمان استمرار الصرف على الأبراج والحصون والقلاع وجعلها في حالة استعداد .

(1) الحشائشي، مصدر سابق، ص 33 .

(2) سامح، مرجع سابق، ص 195 .

(3) ناجي، مرجع سابق، ص 201 . وكذلك روسي، مصدر سابق، ص 454 .

(4) كاكيا، مرجع سابق، ص 49 .

(5) د. أ. ن. ت. و . وثيقة رقم (273) الأمر الملكي المتعلق بصرف غلة أوقاف السور بطرابلس 1917م، قاعة المرحوم الشيخ عمر الجزوري للوثائق الدينية .

الخلاصة

اهتم هذا الفصل بأهم الأدوار التي كان الوقف يؤديها لصالح المجتمع - في الفترة قيد الدراسة - حيث تتبع الفصل الدور الديني للوقف من خلال رعاية الأوقاف للمساجد والجموع والصرف عليها وصيانتها، وكذلك الاهتمام بمواصلة التعليم فيها وخاصة فيما يتعلق بتعليم القرآن الكريم للراغبين في تعلمه .

كما كانت الأوقاف ترعى الكتاتيب التي وجدت في طرابلس في ذلك الوقت فلقد تم من خلال الوقف الصرف على التدريس بتلك الكتاتيب لأداء مهمتها التعليمية كما وفرت الأوقاف لهذه الكتاتيب المناخ الملائم لمزاولة نشاطاتها التعليمية .

ولم يقتصر الأمر عن ذلك الحد بل تجاوز ذلك إلى التصوف من خلال ما كانت تقدمه الأوقاف إلى المتصوفين والزوايا من تسهيلات ورعاية وخدمات مادية ومعنوية من شأنها أن تعمل على مساعدتهم في ممارسة حقوقهم وعاداتهم داخل زواياهم دونما تدخل من أحد، حيث أن الواقفين خصصوا لكل زاوية أوقاف معينة تتولاها بالصرف، ومن خلال ريع هذه الأوقاف كانت تسير عملية التصوف داخل هذه الزوايا، في حين أن نفس الزوايا كان يتم فيها تعليم الطلاب أمور دينهم، وكان التعليم في الزوايا من درجات التعليم العليا لذلك كان أكثر الناس يكتفي بما يتعلمه في الزوايا، ويبارس عمله بموجب ذلك التعليم .

ولما للتعليم في العهد العثماني الثاني من دور بارز في حياة المجتمع، سعت الأوقاف إلى بسط سيطرتها عليه بل أنه في أول الأمر كانت الأوقاف هي المصدر الوحيد للصرف على التعليم، وحتى أن أغلب المؤسسات التعليمية التي كانت معروفة في ذلك الوقت هي عبارة عن مؤسسات تعليمية وقفية وهي في الأساس وقف، فكانت هناك مجموعة من المدارس تتولى مهمة التعليم في الولاية، وتتفرد الأوقاف بالصرف على كافة مستلزمات هذه المدارس، ولقد كانت إدارة الأوقاف بالولاية تهتم بالمعلمين فكانت تعمل من جانبها على تعيين أفضل الطاقات الخلاقة والواعدة والتميزة وأيضاً كانت تتولى مهمة صرف مرتباتهم وطعامهم في بعض الأحيان .

أما عن مناهج الدراسة في هذه المدارس فإنها لم تكن محددة بالمعنى الدقيق للكلمة وإنما

كانت تتفق في أغلبها على إطار منهجي عام لا يخرج عن القرآن الكريم والسنة النبوية والفقه والمذاهب الأربعة، وبعض العلوم الأخرى المساعدة لهذه المناهج، ولتسهيل مهمة الدراسة عمل الواقفون على وقف مجموعة كبيرة من الكتب كان من شأنها أن تعمل على تقريب المعلومة إلى الطالب بأيسر وأسهل الطرق سواء كان ذلك عن طريق ما كان يتم نسخه من مخطوطات أو عن طريق ما كان يتم شرائه من كتب جديدة .

ولتوفير أكبر قدر من الراحة للعملية التعليمية بكاملها كانت الأوقاف تتولى مهمة مبيت الطلبة والذين كانوا يأتون من مناطق بعيدة، ويعتبر هذا الحدث في حد ذاته مساهمة كبيرة من الواقفين في نشر التعليم في المناطق البعيدة، والتي لا توجد بها مدارس .

كما كانت الأوقاف تؤدي أدواراً اجتماعية من خلال ما كانت توفره من فرص عمل ورواتب للمحتاجين، وتمكنهم من العيش السعيد من خلال ما تقدمه لهم من مرتبات، لدرجة أصبح فيها العمل في جزء من مرافق الوقف مفخرة لأصحابها، وأيضاً سعت الأوقاف إلى توفير المياه للعطشى وعابري السبيل، كما كانت الأوقاف تخصص بعض المبالغ المالية لصالح الأيتام .

كما ساهمت الأوقاف في سير الحركة الاقتصادية في السوق ويضح ذلك من خلال المحلات الكبيرة العدد التي كانت تمتلكها الأوقاف، وكذلك ما كانت تجوده به مزارع وبساتين وأشجار الأوقاف من غلات زراعية تساهم في توفير الحاصلات الزراعية للناس في تلك الفترة .

ناهيك عما كانت الأوقاف تقدمه في مجال الجهاد في سبيل الله إلى درجة أن سكان طرابلس أطلقوا على بعض أوقافهم اسم وقف سور طرابلس وذلك دليل على وعيهم للمخاطر التي كانت تحدق بالمدينة .

الخاتمة

إن هذه الدراسة عبارة عن محاولة للبحث في موضوع يتعلق بالمواضيع الاجتماعية الاقتصادية، التي تركزت عليها الدراسات والأبحاث التاريخية في الآونة الأخيرة لما لها من دور في فهم المجتمع بصفة عامة والحياة الاجتماعية والاقتصادية بصفة خاصة .

ولمعرفة جزء من تاريخ المجتمع الليبي في العهد العثماني الثاني 1835-1911م اختار الباحث ولاية طرابلس مرتكزاً للدراسة هذا الموضوع مع اتخاذه لنظام الوقف وتطوره كمؤشر لدراسة الحياة الاقتصادية والاجتماعية التي كانت سائدة في ذلك الوقت، حيث أن نظام الوقف وكما سبقت الإشارة ساهم بشكل مباشر في الحياة الاجتماعية والاقتصادية لسكان الولاية .

ولما لهذا الموضوع من أهمية من حيث كونه لم يتناوله أحد بالدراسة من قبل- في ليبيا على حد علم الباحث - وباعتبار أن هذا الموضوع يساهم في إثراء المكتبة الليبية بصفة خاصة والعربية بصفة عامة، اتخذ الباحث هذا الموضوع محورا للدراسة بعنوان الوقف في ولاية طرابلس، ولتشعب هذا الموضوع وتعدد فروعه قسم إلى أربعة فصول فمن خلال الفصل الأول والمتعلق بالجانب النظري وبعد التعرض للتعريف الوقف ومشروعية وأركانه وأنواعه ودوافعه، استنتج الباحث أن موضوع الوقف في حد ذاته من المواضيع المهمة في الفقه الإسلامي، لكثرة الآراء والأفكار والنظريات حول هذا الموضوع، وعلى الرغم من اختلاف الفقهاء في جزئيات هذا الموضوع، إلا أنهم لا يختلفون في الأساس الشرعي الذي بني عليه الوقف فمن هنا يمكن القول أن المعاملات الجزئية هي وحدها محل خلاف بين الفقهاء وليس موضوع الوقف وشرعيته، وتمكن الباحث خلال هذا الفصل بعد دراسة التعريفات السابقة من وضع تعريف خاص بالوقف من حيث كونه عملية اجتماعية اقتصادية تقوم بدافع ذاتي تهدف إلى سد الحاجات العامة والخاصة للمواطنين من خلال تحسيسها والوقوف على أوجه القصور فيها ومحاولة سدها .

ومن خلال هذا الفصل يمكن القول أن موضوع الأوقاف على الرغم من كونه موضوع ديني في الأساس إلا أن الدور الذي يقوم به وما دار حوله من تعريفات اصطلاحية تبين أنه يؤدي دورا اجتماعي لم تعرفه المجتمعات البشرية في ذلك الوقت تمثل في نظام الضمان الاجتماعي المعروف في الوقت الحالي .

ولقد ناقشت الدراسة في الفصل الثاني أهم موارد ومصادر الأوقاف في ذلك الوقت ووقفت الدراسة على هذه المصادر وأنواعها وأوجه الصرف فيها وكذلك ركزت الدراسة على أهم نظم الاستغلال والاستثمار الأمثل لموارد وأموال الأوقاف، وبذلك توصلت الدراسة بأن أغلب مصادر ثروة وأموال الأوقاف في العهد العثماني الثاني تتمثل في المحلات التي عرفت في هذا العهد باسم الدكان، ولقد كانت هذه المحلات تتبع المساجد، في حين أن المحاصيل الزراعية جاءت في المرتبة الثانية من حيث الأهمية، وهذا يقود بدوره إلى أن اقتصاد ولاية طرابلس في تلك الفترة كان يعتمد في الأساس على الناحية التجارية بالدرجة الأولى وعلى الناحية الزراعية بالدرجة الثانية، وفي نفس الوقت تمكنت الدراسة من معرفة المحاصيل التي كانت سائدة في ذلك الوقت من خلال أنواع المحاصيل التي كانت تزرع في أراضي وبساتين الأوقاف، وكذلك تعرفت الدراسة على بعض أنواع المعاملات التجارية والزراعية من خلال دراستها لموضوع استثمار أملاك وأموال الأوقاف، فلقد استنتجت الدراسة أن نظام الوقف نظام محكم فهو وعلى الرغم من تدهوره وانحلاله في بعض الأوقات إلا أنه - وكما رأينا في هذا الفصل - سرعان ما يعود ويرتب وينظم نفسه من جديد من خلال النظم والإجراءات والمعاملات الفقهية والقانونية التي تتبناها مصلحة الوقف، فهو هذا يعتبر نظام يتحسس عجزه ويعمل بشكل أو بآخر على محاولة تصحيحه وتقويمه من خلال إعادة صياغة قوانينه وبرامجه .

كما لاحظ الباحث أنه من خلال أوجه الاستثمار هذه تمكنت أملاك الوقف هذه من الاستمرار في أداء مهمتها الاجتماعية والاقتصادية لفترة من الزمن، وإعادة صيانة نفسها، بل ووضعت استحکامات فقهية وقانونية من شأنها أن تدفع الأذى عن أملاك الأوقاف وقبل وقوعها .

وكانت الدراسة قد تطرقت في الفصل الثالث إلى إدارة الأوقاف لدراسة النظم الإدارية

الفردية الذاتية والقضائية والحكومية وعلاقتها بنظام الأوقاف وكيف ساهمت في تفعيل دور الأوقاف، وكذلك دراسة أهم الظروف السياسية والاقتصادية والإدارية للولاية في نفس فترة الدراسة حيث خرجت الدراسة من هذا الفصل بأن إدارة الأوقاف كانت قد انقسمت إلى ثلاث أقسام إدارة ذاتية وهي تهتم فيما يعرف باسم الوقف الأهلي وإدارة قضائية تتولى رعاية الأوقاف الخراب أو الأوقاف التي لا معيل ولا مستحق لها وإدارة الحكومة وتتولى هذه الإدارة إدارة أوقاف الولاية والسلطين والأوقاف العامة أو تلك الأوقاف التي أحالها القضاء من الإدارة الأهلية إلى الإدارة الحكومية .

ومن خلال هذا الفصل يمكن القول أن نظام الأوقاف في العهد العثماني الثاني حمل في طياته تنوع في نظم الإدارة فلقد عرفت البلاد نظم إدارة مستقلة تمثلت في الإدارة الأهلية عن طريق الناظر ونظم إدارة قضائية وأخيراً نظم الإدارة الحكومية، كما ساهمت الأوقاف في ربط العلاقات بين هذه النظم الثلاث من خلال ظهور القوانين والتشريعات وكذلك ظهور نصوص الواقفين التي تحدد نوع الإدارة في ملك الواقف، مما تتيح بوادر إدارة الأوقاف المختلطة التي تهتم بكافة النظم الإدارية الثلاث سابقة الذكر .

كما تبين من خلال هذا الفصل كيف أن إيرادات الأوقاف كانت تتأثر بها كان يحدث في الولاية حيث عمت البلاد الفوضى في أولى سنوات العهد العثماني الثاني وكذلك انتشار القحط والوباء والمجاعة وما ترتب عنهما من وفاة عدد كبير من الطبقة الاجتماعية العاملة والتي هي دائما أكثر تضرر من غيرها، والتي كان يعول عليها المجتمع .

وتناول الفصل الرابع الأثر الذي ساهم به الوقف في الحياة الاجتماعية والاقتصادية من حيث اهتمام الأوقاف بالناحية الدينية والثقافية والصرف على مراكز التعليم بالولاية وكذلك دوره في الرعاية الاجتماعية لبعض المحتاجين ودوره في الحركة الاقتصادية التجارية وحركة الجهاد في سبيل الله .

فتبين من خلال هذا الفصل أن الوقف كان يؤدي أجل وأعظم الأدوار في مجتمع الولاية بحيث اهتمام الأوقاف بمواضيع وجوانب لها علاقة بالحياة اليومية للمواطنين، وتمكنت الأوقاف من خلال تحسسها لهوموم المواطن ومشاكله من الوصول إلى بعض الحلول لهذه المشاكل من خلال ما كان يوقفه أهل الخير للمحتاجين .

■ ■ الخاتمة ■ ■

كما أن الأوقاف أدركت إهمال الدولة في تلك الفترة وعلى الأقل في أول الأمر، للأمور ذات العلاقة المباشرة بحياة المواطن اليومية من دين وتعليم ورعاية وصحة، مما مكن الأوقاف من عنايتها العناية التامة بمثل طريق الأوقاف .

وأخيرا وإذ يقدم الباحث عمله هذا لا يدعي التمام هذه المرافق إلى درجة أن المواطن تعود على أن الصرف على مثل هذه المرافق يتم عن الكمال وأنها هي محاولة على الطريق لترسم الخطى ولبنة من بناء، يأمل الباحث من خلالها أن يكون قد تحسس خطى الطريق المنهجي القويم .

المصادر والمراجع

أولاً: المصادر

أ- القرآن الكريم ، برواية حفص عن عاصم .

ب- الوثائق

(وثائق دار أحمد النائب الأنصاري للوثائق، مشروع مدينة طرابلس القديمة)

قاعة الشيخ المرحوم عمر الجنزوري للوثائق الدينية.

- 1- وثيقة رقم (29) سجل وقفيات به أسماء اليهود وبعض العرب وأوقاف المساجد والعقارات والزوايا 1892م .
- 2- وثيقة رقم (33) سجل وقفيات جوامع سيدي عبدالوهاب وكتاب حورية 1892م .
- 3- وثيقة رقم (37) سجل وقفيات للعقارات 1900م .
- 4- وثيقة رقم (38) دفتر أساس كافة الأوقاف المضبوطة مع دور غاية سنة 1313هـ وإيرادات وتحصيل لسنة 1314هـ .
- 5- وثيقة رقم (40) جزء من سجل الوقفيات 1319هـ .
- 6- وثيقة رقم (42) سجل محاسبة الأوقاف وإيجارات العقارات 1904م .
- 7- وثيقة رقم (44) سجل وقفيات له أهمية في معرفة أسماء الشخصيات وعناوين العقارات ولمن تعود في وقفياتها 1324هـ -1903م .
- 8- وثيقة رقم (204) إيجارات محلات الوقف داخل المدينة لمدة أربع أشهر 1315هـ .
- 9- وثيقة رقم (273) الأمر الملكي المتعلق بصرف غلة أوقاف السور بطرابلس 1917م .
- 10- وثيقة رقم (275) عريضة قدمت إلى الولاية بها أكثر من 100 ختم يطلبون فيها عزم محاسب الأوقاف وإهمال المساجد 1297هـ .

- 11- وثيقة رقم (282) وثيقة تخص مناقصة من طرف الأوقاف لشراء 500 اقة من زيت الزيتون لتنوير المساجد في شهر رمضان 1287هـ .
- 12- وثيقة رقم (301) وقف محمد البشير بن الحاج مصطفى زميت في كامل حوش بكوشة الصفار 1328هـ.

قاعة خدوجة الشلى للوثائق التعليمية

- 1- وثيقة رقم (1782) رسالة من الوالي إلى القاضي في خصوص تشكيل لجنة برئاسته وعضوية ثمانية آخرين للاهتمام بلوائح التعليم، 1875م .
- (مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية طرابلس شعبة الوثائق والمخطوطات العربية)
- ملف رقم (24)

- 1- وثيقة رقم (3) قصيدة في المدح مع رسالة تضم شكوى من انتشار فقر، أحمد الفقيه الحفيد، ثلاث مجموعات .
- 2- وثيقة رقم (10)، الفقيه حسن، الحرب الأهلية، شكاية من المواطنين بشأن ما تعرض له سور طرابلس من خراب ورغبتهم في صيانتها .
- 3- وثيقة رقم (144) أحمد الفقيه حسن العهد العثماني الثاني، عقد إيجار دكان .
- 4- وثيقة رقم (151) أحمد الفقيه حسن، العهد العثماني الثاني، محاسبة القضاة للمقصرين في الأوقاف .

(دار المحفوظات والوثائق التاريخية طرابلس)

ملف المساجد

- الوثائق المصنفة

- 1- ملف المساجد والزوايا، وثيقة رقم (2) م/1 م ك ز و، كشف بأسماء موظفي المساجد ومقدار مرتباتهم .

- 2- د. م. ت. ط. ملف المساجد وثيقة رقم (4) م/3/م ك ز و . شكوى من إمام بشأن مرتبه موجهة إلى الوالي، السرايا .
- 3- ملف المساجد وثيقة رقم (14) م/9/م ك ز و، حاصلات أوقاف مساجد جنزور لسنة 1284هـ .
- 4- ملف المساجد وثيقة رقم (16) م/1/م ك ز و، بيع الزائد من حاصلات الأوقاف في محصول الزيت لسنة 1309هـ .
- 5- ملف المساجد وثيقة رقم (27) م/3/م ك ز و، أوامر الوالي بشأن إجراء تحقيق حول تدهور وخراب أملا الأوقاف .
- 6- ملف المساجد وثيقة رقم (36) م/2/م ك ز و، طلب من أحد المشايخ بشأن منحه حق قراءة ختمة القرآن التي كان يقرأها الشيخ المرحوم بشير إمام جامع الناقة .
- 7- ملف المساجد وثيقة رقم (56) م/2/م ك ز و شكوى من أحد المواطنين بشأن اعفاء أرضه من دفع ضريبة العشر .
- 8- ملف المساجد وثيقة رقم (58) م/2/م ك ز و، حاصلات أوقاف جنزور لسنة 1293هـ-1876م .
- 9- ملف المساجد وثيقة رقم (59) م/2/م ك ز و توضح هذه الوثيقة نظام العهدة في حاصلات الأوقاف .
- 10- ملف المساجد، وثيقة رقم (67) م/3/3/م ك ز و، شكوى من مواطن بشأن خراب جامع عبدالله الشعاب .
- 11- ملف المساجد وثيقة رقم (75) م/3/م ك ز و، شكوى تقدم بها الأهالي إلى الوالي في حق عمر غريس وإهماله للأوقاف .
- 12- ملف المساجد وثيقة رقم (302) م/11/ت، تفيد هذه الوثيقة بيانات عن رغبة الأوقاف في انشاء دورة مياه ملحقة بأحد المدارس .
- 13- ملف المساجد وثيقة رقم (1235) حاصلات أوقاف جنزور .

- 14- ملف المساجد وثيقة رقم (2137)، حاصلات أوقاف جنزور لسنة 1280هـ -1863م .
- 15- ملف المساجد م/3م ك ز و شكاية من المواطنين فيما حل بجامعهم من الخراب .
- 16- ملف التعليم م/1م 16م 1ت، مرتبات مدرسي وأئمة مساجد جنزور مترجمة، السرايا .

- الوثائق غير المصنفة

- 1- ملف الزوايا وثيقة غير مصنفة، حاصلات الأوقاف المضبوطة بالمنشية والساحل عن سنة 1290هـ-1873م .
- 2- ملف المساجد وثيقة غير مصنفة بشأن بيان حاصلات أوقاف جنزور 1878م .
- 3- ملف المساجد وثيقة غير مصنفة، حاصلات أوقاف المنشية والساحل لسنة 1306هـ - 1888م .
- 4- ملف المساجد، وثيقة غير مصنفة، شكاية من مواطن إلى القاضي ضد محاسب الأوقاف لسنة 1306هـ ترجمة السرايا الحمراء .
- 5- ملف المساجد 1م غير مصنفة، إعلان من طرف الأوقاف بشأن إجراء مزيدة علنية لتزويد مساجد الأوقاف بالحصر 3 كانون أول 1314هـ .
- 6- ملف المساجد وثيقة غير مصنفة توضح أنواع الأشجار والفواكه المزروعة في بساتين الأوقاف .
- 7- ملف المساجد وثيقة غير مصنفة، بيان إحصاء وتنظيم لأمالك الأوقاف .

ج- الكتب

- 1- ابن الأثير، عز الدين أبي الحسن علي بن الكرم، الكامل في التاريخ، المجلد الثاني، دار صادر، دار بيروت، بيروت، 1385هـ، 1965م .
- 2- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد، المحلى، الجزء التاسع، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديد، بيروت، لبنان، د.ت .

- 3- ابن دريد، أبي بكر محمد بن الحسن الأزدي البصري، جمهرة اللغة، الجزء الأول دار صادر، بيروت، 1345هـ .
- 4- ابن دريد، أبي بكر محمد بن الحسن الأزدي البصري، جمهرة اللغة، الجزء الثالث دار صادر، بيروت، 1345هـ .
- 5- ابن غلبون، أبي عبدالله محمد بن خليل، التذكار فيمن ملك طرابلس وما كان بها من الأخيار، المطبعة السلفية، القاهرة، 1349هـ .
- 6- ابن منظور، لسان العرب، المجلد الأول، دار الجليل، دار لسان العرب، بيروت 1408هـ .
- 7- ابن هشام، ابن محمد عبدالملك، السيرة النبوية، تقديم طه عبدالرؤوف سعد، دار الجليل، بيروت، 1975م .
- 8- الأنصاري، أحمد النائب، المنهل العذب في تاريخ طرابلس الغرب، دار الخلافة العليا، مطبعة جمال أفندي، 1317هـ .
- 9- البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ابن المغيرة، صحيح البخاري الجزء الرابع، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، د. ت .
- 10- البستاني، بطرس، قطر المحيط، المجلد الثالث، مكتبة لبنان، د. ت .
- 11- البلاطسي، الحافظ تقي الدين أبي بكر محمد، تحرير المقال فيما يحل ويحرم من بيت المال، تحقيق فتح الله محمد غازي الصياغ، دار الوفاء، المنصورة، مصر، 1409هـ، 1989م .
- 12- الترمذي، أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، سنن الترمذي، المجلد الثالث تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، الناشر المكتبة الإسلامية، د. ت .
- 13- الحافظ، أبي عمر يوسف بن عبدالبر، الكافي في فقه أهل المدينة المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1407هـ، 1973م .
- 14- الحشاشي، محمد بن عثمان، رحلة الحشاشي إلى ليبيا 1895م، جلاء الكرب عن طرابلس الغرب، تحقيق علي مصطفى المصراحي، دار المنار، د. ت .
- 15- الخطاب، أبي زكريا يحيى بن محمد بن محمد الرعيني الطرابلسي المكي، شرح ألفاظ

- الواقفين والقسمة على المستحقين، تحقيق جمعة محمود الزريقي، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، الجماهيرية العظمى، 1995م .
- 16- الخطاب، أبي عبدالله محمد بن عبدالرحمن الطرابلسي المغربي، مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل، المجلد السادس، مكتبة النجاشي، طرابلس، ليبيا، د. ت .
- 17- الدجاني، أحمد صدقي، وثائق تاريخ ليبيا الحديث، الوثائق العثمانية، 1881م-1911م ترجمة عبدالسلام أدهم، منشورات جامعة بنغازي، دار صادر، بيروت، 1394هـ - 1974م .
- 18- الدستور، المجلد الأول، ترجمة نوفل أفندي نعمة الله نوفل، المطبعة الأبية، بيروت 1301هـ .
- 19- الدستور، المجلد الثاني، ترجمة نوفل أفندي نعمة الله نوفل، المطبعة الأبية، بيروت 1301هـ .
- 20- الدسوقي، شمس الدين الشيخ محمد عرفة، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير الجزء الرابع، تحقيق الشيخ محمد عليش، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاؤه د. ت .
- 21- الزبيدي محمد مرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس، المجلد الرابع، منشورات مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، 1306هـ .
- 22- الزبيدي محمد مرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس، المجلد السادس، منشورات مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، 1306هـ .
- 23- السرخسي، أبوبكر محمد بن أبي الفضل، المبسوط، المجلد السادس، دار المعرفة بيروت، لبنان، 1406هـ، 1986م .
- 24- السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن، الأشباه والنظائر، في قواعد فقه الشافعية شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، الطبعة الأخيرة، 1378هـ-1959م .

- 25- الصاوي، أحمد بن محمد الصاوي المالكي، بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، الجزء الثاني، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر الطبعة الأخيرة، 1372هـ، 1952م .
- 26- العسقلاني، الحافظ أبي الفضل شهب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر، فتح الباري لشرح صحيح البخاري، الجزء الخامس، المطبعة الميرية، بولاق، مصر، الطبعة الخيرية، 1319هـ .
- 27- الفيروز أبادي، محي الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، تحقيق مكتبة التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1406هـ - 1986م .
- 28- الكندي، أبي عمر محمد بن يوسف، كتاب الولاة وكتاب القضاة، صححه رفن كست، مكتبة المثنى، بغداد، طبع بمطبعة الأباء اليسوعيين، بيروت، 1908م .
- 29- الماوردي، أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب، الأحكام السلطانية والولايات الدينية دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1398هـ، 1978م .
- 30- المراغي، أحمد مصطفى، تفسير المراغي، الجزء الثاني والعشرون، الطبعة الثانية 1985م .
- 31- المقدسي، عبدالله بن أحمد بن قدامه، المغني على مختصر عمر بن حسين بن أحمد الحزقي، الجزء الخامس، عالم الكتب، بيروت، د. ت .
- 32- المناوي، التوقيف على مهات التعاريف، عالم الكتب، القاهرة، 1990م .
- 33- النسائي، الحافظ أبي عبد الرحمن بن شعيب، سنن النسائي، الجزء الخامس، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1383هـ، 1964م .
- 34- النووي، تحرير ألفاظ التنبيه، دار القلم، دمشق، د. ت .
- 35- حسن، الفقيه حسن، اليوميات الليبية، 958-1248هـ / 1551-1832م، الجزء الأول تحقيق محمد الأسطى، عمار جحيدر، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية الجماهيرية العظمى، الطبعة الثانية
- 36- حسن، الفقيه حسن، اليوميات الليبية، 1248-1251هـ / 1832-1835م، الجزء الثاني، تحقيق عمار جحيدر، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، الجماهيرية العظمى 2001م .

- 37- رضا، أحمد، معجم متن اللغة، المجلد الثاني، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1380هـ - 1960م .
- 38- رضا، أحمد، معجم متن اللغة، المجلد الخامس، دار مكتبة الحياة، بيروت 1380هـ - 1960م .
- 39- رضا، محمد رشيد، تفسير المنار، المجلد الثالث، دار المعرفة، بيروت، لبنان الطبعة الثانية، د. ت .
- 40- روسي، أتوري، ليبيا منذ الفتح العربي حتى سنة 1911م، ترجمة خليفة محمد التليسي الدار العربية للكتاب، الطبعة الثانية، 1411هـ - 1991م .
- 41- عليش، محمد، شرح منهج الجليل على مختصر العلامة خليل، الجزء الرابع، مكتبة النجاح، طرابلس، ليبيا، د. ت .
- 42- فيرو، شارل، الحوليات الليبية منذ الفتح العربي حتى الغزو الإيطالي، ترجمة محمد عبدالكريم وافي، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي، الجماهيرية، الطبعة الثالثة، 1994م .

ثانياً: المراجع

- 1- أبو زهرة، محمد، محاضرات في الوقف، معهد الدراسات العربية العالمية جامعة الدول العربية، مطبعة أحمد علي مخيمر، 1959م .
- 2- أمين، محمد محمد، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، 648 - 923هـ ، 1250 - 1517م، دراسة تاريخية وثائقية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1980م .
- 3- الأوقاف والإرشاد في مواكب الثورة، 1962م - 1987م، وزارة الأوقاف والإرشاد الجمهورية العربية اليمنية، د. ت .
- 4- الحجى، حياة ناصر، السلطان ناصر محمد بن قلاوون ونظام الوقف في عهده مكتبة الفلاح، الكويت، 1403هـ، 1993م .
- 5- الخفيفي، الصالحين جبريل محمد، النظام الضريبي في ولاية طرابلس الغرب 1835م- 1912م، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، الجماهيرية العظمى، 2000م .

- 6- الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، المجلد الأول، إشراف وتقديم أكمل الدين إحسان أوغلي، ترجمة صالح سعداوي، استنبول، 1999م .
- 7- الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، المجلد الثاني، إشراف وتقديم أكمل الدين إحسان أوغلي، ترجمة صالح سعداوي، استنبول، 1999م .
- 8- الزاوي، الطاهر أحمد، أعلام ليبيا، دار إحياء الكتب العربية، نشر وتوزيع مكتبة الفرجاني، طرابلس، ليبيا، 1381هـ-1961م .
- 9- الزحيلي، وهبه، الوصايا والوقف في الفقه الإسلامي، دار الفكر، دار الفكر المعاصر دمشق، بيروت، سوريا، لبنان، الطبعة الثانية، 1417هـ، 1996م .
- 10- الزرقاء، مصطفى أحمد، أحكام الأوقاف، دار عمار، عمان، الأردن الطبعة الثانية، 1419هـ، 1998م .
- 11- الشريف، عبدالله محمد ومحمد إمام الطوير، دراسات في تاريخ المكتبات والوثائق والمخطوطات الليبية، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، مصراتة الجماهيرية العظمى، 1396 و. ر- 1987م .
- 12- الشيخ، رأفت غنيمي، تطور التعليم في ليبيا في العصور الحديثة، دار التنمية للنشر والتوزيع، 1972م .
- 13- الكردي، أحمد الحجى، الأحوال الشخصية الأهلية والنيابة الشرعية والوصية والوقف والتركات، دار المختار، دمشق، سوريا، 4 صفر 1403هـ، تشرين الثاني 1982م .
- 14- المصري، رفيق يونس، الأوقاف فقهاً واقتصاداً، دار المكتبي، دمشق، سوريا 1420هـ-1999م .
- 15- النجار، جميل موسى، الإدارة العثمانية في ولاية بغداد من عهد الوالي مدحت باشا إلى نهاية الحكم العثماني 1869-1917م، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1411هـ-1991م .
- 16- بالحاج، محمد الكوني، التعليم في مدينة طرابلس الغرب في العهد العثماني الثاني 1835-1911م وأثره على مجتمع الولاية، مركز جهاد الليبي للدراسات التاريخية الجماهيرية العظمى 2000م .

- 17- بلدية طرابلس في مائة عام 1286-1391هـ / 1870-1970م الجمهورية العربية الليبية، 15 رمضان 1392هـ، 22 / 10 / 1972م .
- 18- بن اسماعيل، عمر، انهيار حكم الأسرة القرمانلية في ليبيا 1795-1835م، مكتبة الفرجاني، طرابلس، 1966م .
- 19- بن عبدالله محمد بن عبدالعزيز، الوقف في الفكر الإسلامي، الجزء الأول، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، 1416هـ، 1996م .
- 20- بوركة، السعيد، دور الوقف في الحياة الثقافية بالمغرب في عهد الدولة العلوية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، 1417هـ، 1996م .
- 21- سامح، عزيز، الأرتاك العثمانيون في أفريقيا الشمالية، ترجمة عبدالسلام أدهم 1389هـ - 1969م .
- 22- شرف الدين، أنعام محمد، مدخل إلى تاريخ طرابلس الاجتماعي والاقتصادي دراسة في مؤسسات المدينة التجارية، 1711-1835م، مركز جهاد الليبيين، الجماهيرية العظمى، 1998م .
- 23- شقوف، مسعود رمضان وآخرون، موسوعة الآثار الإسلامية في ليبيا، الجزء الأول أمانة التعليم، مصلحة الآثار، الجماهيرية، الدار العربية للكتاب، 1980م .
- 24- قحف، منذر، الوقف الإسلامي تطوره إدارته تنميته، دار الفكر المعاصر، دار الفكر، بيروت، دمشق، لبنان، سوريا، 2000م .
- 25- كاكيا، أنتوني، ليبيا خلال الاحتلال العثماني الثاني، 1835م - 1911م، دار الفرجاني، طرابلس، ليبيا، 1395هـ - 1975م .
- 26- كورو، فرانشكو، ليبيا أثناء العهد العثماني الثاني، ترجمة خليفة محمد التليسي المنشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان، طرابلس، الجماهيرية، الطبعة الثانية 1394هـ - 1984م .
- 27- ن. ا. بروشين، تاريخ ليبيا في العصر الحديث، ترجمة عماد غانم، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، الجماهيرية العظمى، 1991م .

28- ناجي، محمد ومحمد نوري، طرابلس الغرب، ترجمة أكمل الدين محمد إحسان دار مكتبة الفكر، طرابلس، ليبيا، 1973م .

ثالثاً: المقالات والبحوث

- 1- أبو ليل، محمد أحمد ومحمد عبدالرحيم سلطان (استثمار الأوقاف في الفقه الإسلامي) الدورة الثالثة عشر، منظمة المؤتمر الإسلامي، مجمع الفقه الإسلامي جدة .
- 2- الدوري، عبدالعزيز (دور الوقف في التنمية) المستقبل العربي، السنة العشرون العدد 221، تموز (يوليو) 1997م، ص 17 .
- 3- الزريقي، جمعة محمود (الوقف على البنين دون البنات) مجلة الهدى الإسلامي العدد الأول، أبريل، 1972م .
- 4- السبكي، أمال (الأوقاف وأثرها الاقتصادي حتى تأسيس الدولة العصرية) إحياء دور الوقف في الدول الإسلامية نظمتها رابطة الجامعات الإسلامية بالتعاون مع جامعة قناة السويس، بور سعيد، 9/7 مايو 1988م .
- 5- الشريف، أحمد محمد (مؤسسة الأوقاف في العراق ودورها التاريخي التعدد والأبعاد) ندوة مؤسسة الأوقاف في العالم العربي والإسلامي، المنظمة العربية للتربية والعلوم، معهد الدراسات العربية، بغداد، 1403هـ - 1983م .
- 6- الشيخ، رأفت غنيمي (تطور الوقف في مصر في العهد العثماني 1517-1798م) إحياء دور الوقف في الدول الإسلامية نظمتها رابطة الجامعات الإسلامية بالتعاون مع جامعة قناة السويس، بور سعيد، 9/7 مايو 1988م .
- 7- العرجاوي، مصطفى (الوقف وأثره على الناحيتين الاجتماعية والثقافية في الماضي والحاضر) إحياء دور الوقف في الدول الإسلامية نظمتها رابطة الجامعات الإسلامية بالتعاون مع جامعة قناة السويس، بور سعيد، 7-9 مايو 1988م .
- 8- العسيلي، كامل جميل (مؤسسة الأوقاف ومدارس بيت المقدس) ندوة مؤسسة الأوقاف في العالم العربي والإسلامي، المنظمة العربية للتربية والعلوم، معهد الدراسات العربية، بغداد، 1403 هـ، 1983م .

- 9- القرداغي، علي محي الدين (استثمار الوقف وطرقه القديمة والحديثة) الدورة الثالثة عشر، منظمة المؤتمر الإسلامي، مجمع الفقه الإسلامي، جدة .
- 10- الكبسي، محمد (مشروعية الوقف الأهلي ومدى المصلحة فيه) ندوة مؤسسة الأوقاف في العالم العربي والإسلامي، مرجع سابق، 1403هـ، 1983م .
- 11- الميس، خليل (استثمار موارد الأوقاف) الدورة الثالثة عشر، منظمة المؤتمر الإسلامي، مجمع الفقه الإسلامي، جدة .
- 12- الناهي، صلاح الدين (مؤسسة الوقف ومصالح الأقليات الإسلامية في مختلف أرجاء العالم) ندوة مؤسسة الأوقاف في العالم العربي والإسلامي، معهد البحوث والدراسات العربية، بغداد، 1304هـ -1983م .
- 13- بوركة، السعيد (الوقف الإسلامي وأثره في الحياة الاجتماعية في المغرب) ندوة مؤسسة الأوقاف في العالم العربي والإسلامي، معهد البحوث والدراسات العربية، بغداد 1304هـ -1983م .
- 14- غانم، إبراهيم البيومي (معالم التكوين التاريخي لنظام الوقف اجتماعياً واقتصادياً ومؤسسياً) أوقاف، عدد تجريبي، شعبان، 1421هـ، نوفمبر 2000م .
- 15- قاسم، أحمد (أحياس العثمانيين الأوائل بتونس وجمعية الأوقاف والإنزال) التاريخية المغاربية، السنة الثانية عشر، العدد 37 و 38، جوان 1985م .
- 16- قباني، مروان عبدالرؤوف (مؤسسة الوقف في التطبيق المعاصر نموذج الأوقاف في الجمهورية اللبنانية) أوقاف، عدد تجريبي، شعبان، 1421هـ - نوفمبر 2000م .
- 17- مسقاوي، عمر (في تطوير مؤسسة الأوقاف) الفكر الإسلامي، عدد خاص المؤتمر الإسلامي اللبناني الأول 1394هـ - 1974م، السنة 5، العددان، 7 و 8، جمادي الثاني، رجب 1394هـ - تموز آب 1974م .

الرسائل العلمية

- 1- الهازل، علي عمر عبدالرحمن، النظام القضائي في ولاية طرابلس الغرب خلال العهد العثماني الثاني 1835-1879م، كلية التربية، جامعة الفاتح، الجماهيرية العظمى، 1998م .
- 2- المحجوب، أمال محمد، الأوبئة والمجاعات في ولاية طرابلس الغرب 1835-1911م قسم التاريخ، كلية الآداب، جامعة الفاتح، 1431هـ - 2002م .
- 3- مروان، محمد عمر، سجلات محكمة طرابلس الشرعية 1174-1271هـ / 1760-1854م دراسة في مصدر تاريخي، قسم التاريخ، كلية التربية، جامعة الفاتح 1426 هـ -1997م .